



عرائض للترافع من أجل ضمان حقوق المنتجين الصغار، تجار التقسيط، الباعة المتجولين و العاملين بالقطاع غير المهيكل

مشروع سند تحت عنوان :
«تعزيز الديمقراطية الاقتصادية من خلال
إنعاش الاقتصاد الاجتماعي والتضامني»

2011 أكتوبر

1 - مرافعة من أجل وضع قانون للتعاونيات تمشيا مع توصية منظمة العمل الدولية عدد 193 لسنة 2002 حول إنعاش الحركة التعاونية

1 - تمهيد

2 - الموضوع

3 - السياق

1.1 الاقتصاد الاجتماعي : إطار للتعبير عن التنمية البشرية المستدام

1.2 مبادئ وأهداف تعاونية نظامية يحددها القانون

1.3 التعاونية : تنظيم ملائم للتألق الاقتصادي والاجتماعي للأفراد

4. واقع الحركة التعاونية في المغرب

4.1 التمرکز القطاعي للتعاونيات

4.2 تفاوت الحضور الجهوي

4.3 التشغيل التعاوني

4.4 شجرة المشاكل

5 - الغايات والأهداف

6 - تحديد الفئة المستهدفة

7 - اختيار قنوات الاتصال

2- مرافعة من أجل إدماج أفضل لمقاولات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في المرحلة الثانية من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية (2015-2011)

1. تمهيد

2. الموضوع

3. السياق

4. الحالة الراهنة

1-4 المبادرة ، فرصة سانحة للاقتصاد الاجتماعي والتنمية المستدام

2-4 حصيلة واعدة ينقصها تقييم التأثير على الاقتصاد الاجتماعي

3-4 آفاق التوطيد على المدى الطويل

4-4 شجرة المشاكل

5.التعاونية ، آلية ملائمة لتحقيق التنمية البشرية

6 - الغايات والأهداف

7 - تحديد الفئة المستهدفة

- i. وزارة الداخلية
- ii. هياكل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية :
- iii. جمعيات القروض الصغرى ومؤسسات القروض
- iv. المتدخلين المستهدفين الآخرين
8. اختيار قنوات الاتصال
- 3 - مرافعة حول تجارة منصفة ترقى إلى مستوى تطلعات الجمهور
 - 1- المدخل
 - 2- الموضوع
 - 3- الوضع الحالي للتجارة المنصفة في المغرب
 - 1.3 المفهوم
 - 2.3 الحالة الراهنة
 - 3.3 التجارة المنصفة والاقتصاد المغرب
 - 4- المرافعة : التدابير المنتظرة من وراء السياسات العامة
 - 5- تشخيص الجمهور المرفوعة إليه العارضة
 - 1.5 جمهور الدرجة الأولى
 - 2.5 جمهور الدرجة الثانية
 - 6 - قنوات الاتصال
 - 4 - مرافعة من أجل ترشيد أحسن لمزايا مخطط المغرب الأخضر في شقه : الدعامة الثانية لفائدة الفلاح الصغير
 - 1 - المدخل
 - 2 - الموضوع : مرافعة من أجل ترشيد أحسن لمزايا مخطط المغرب الأخضر في شق الدعامة الثانية لفائدة الفلاح الصغير
 - 3 - دور الفلاح في التنمية الاقتصادية المغربية
 - 4 - مخطط المغرب الأخضر : الإستراتيجية، الإنجازات والتخمينات المستقبلية.
 - 5 - المرافعة : انتظارات الجمهور المستهدف من طرف مخطط المغرب الأخضر
 - 6 - تشخيص الجمهور المرفوعة إليه العارضة
 - 6.1 جمهور الدرجة الأولى
 - 2.6 - جمهور الدرجة الثانية :
 - 7 - قنوات الاتصال

1 - مراعاة من أجل وضع قانون للتعاونيات تمشياً مع توصية منظمة العمل الدولية عدد 193 لسنة 2002 حول إنعاش الحركة التعاونية

1. تمهيد

تلقت الشبكة التعاونية ، بمناسبة اليوم الدراسي، بتاريخ 16 تموز 2011، الذي انعقد حول موضوع «مكانة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بالأوراش الكبرى التي يعرفها المغرب»، خبراً مفاده أنه تم إعداد مشروع قانون من طرف الحكومة، يقضي بتنظيم التعاونيات. وقد أبلغ ممثل وزارة الشؤون الاقتصادية والعامّة المشاركين، أن مشروع القانون الجديد ينص على عدة إجراءات سيتم بموجبها معالجة الاختلالات التي تم الوقوف عليها من ذي قبل من طرف الفاعلين المتعاونين. ومن أهم المقتضيات، يمكن ذكر :

1 - وضع تعريف دقيق للنشاط التعاوني، المستوحى من المفاهيم والنماذج الدولية، والذي ينص على التدخل في كل المجالات التي تغطي جميع الأنشطة البشرية، والتي تسعى إلى تلبية الحاجيات الاقتصادية والاجتماعية للمتعاونين. ويمكن أن تتألف التعاونيات من أشخاص طبيعيين ومعنويين، وتنقسم إلى ثلاث فئات :

- التعاونيات التي تهدف إلى تسويق المنتجات، بعد تحويلها، والخدمات التي يزودها بها أعضائها ؛
- تعاونية إنتاج المواد أو تقديم الخدمات لفائدة أعضائها ؛
- التعاونيات التي توفر العمل المأجور لصالح أعضائها.

2 - تبسيط إجراءات إنشاء التعاونيات مع حذف الموافقة المسبقة، حيث أصبحت عملية الإحداث تقتصر على شكليات الإعلان والتسجيل بسجل سيتم إحداثه، مع الإفراج عن ربع رأس المال المكتتب به، والذي تم حصر حده الأدنى في 5000 درهم ؛

3 - إحداث "سجل للتعاونيات" يتكون من سجل مركزي، يُدار من قبل مكتب تنمية التعاون (ODCO) وسجلات محلية تديرها المحاكم الابتدائية. ويرمي هذا الإجراء إلى توفير المزيد من الشفافية وتعزيز الحكامة الرشيدة ؛

4 - إعادة تحديد دور مكتب تنمية التعاون، حتى يكون أكثر توجها نحو :

- دعم التعاونيات واتحاداتها في مجالات التكوين والمساعدة التقنية ؛
- تمويل حملات التحسيس بالمبادئ التعاونية وتأهيل المتعاونين ؛
- جمع ونشر المعلومات والوثائق ذات الصلة بالتعاون ؛
- دراسة واقتراح الإصلاحات التشريعية والتنظيمية والتدابير الخاصة بإنشاء وتطوير التعاونيات.

ومن ما لا شك فيه أن اعتماد نص هذا المشروع، في صيغته الحالية، سيحل العديد من المشاكل التي تواجه القطاع التعاوني، وذلك أساسا على مستوى إنشاء وتسيير التعاونيات. غير أن التنمية الحقيقية للتعاون ليست رهينة بتبسيط إجراءات الإحداث والتدبير وحدها. هذا، خاصة وأن تعاونيات الإصلاح الزراعي ستبقى خاضعة لأحكام ظهير 29 ديسمبر 1972 والنصوص المتعلقة بتطبيقه.

وعلاوة على ذلك ، ينبغي على هذا الإصلاح الذي ظل مرتقبا لأزيد من سنتين، أن يكون أعمق من ذلك بكثير ، حتى يمكنه أن يطمح إلى تحقيق قفزة نوعية في تطوير الاقتصاد الاجتماعي ، لا سيما فيما يرجع لخلق فرص التشغيل وتوليد الدخل. وينبغي اتخاذ تدابير أكثر طموحا لصالح صغار المنتجين، ولا سيما من خلال تنفيذ برامج عمل موجهة نحو الحد من الفقر والبطالة.

وتجدر الإشارة إلى أن تطلعات مكتب تنمية التعاون، القاضية برفع عدد الجمعيات التعاونية من 7000 إلى 10000 مع ورفع حصتها من السكان النشيطين من 3% إلى 7% سنة 2012، تدعو إلى اتخاذ تدابير أكثر طموحا، من شأنها التحسين للموسم البيئية الاقتصادية والاجتماعية الخاصة بالتعاونية.

كما أن القانون الجديد، في حال اعتماده، سيدخل تبسيطا معتبرا فيما يرجع للإجراءات الخاصة بإحداث التعاونيات، حيث سيصبح للإحداث غير مقيد بالمسطرة الطويلة والمعقدة، والتي تستلزم الحصول على تصريح في

شكل مرسوم وزاري، ينشر في الجريدة الرسمية قبل الشروع في أي نشاط. غير أن الشبكة التعاونية تؤاخذ السلطات الحكومية، على ما يلي :

1 - عدم الأخذ بعين الاعتبار، كمرجعية، توصية منظمة العمل الدولية عدد

193 لسنة 2002 بشأن إنعاش التعاونيات، خاصة منها تلك التي تنص على استشارة المنظمات التعاونية فيما يرجع لتهيئ ومراجعة التشريعات ، والسياسات والأنظمة المتعلقة

2 - عدم تقديم مشروع القانون أمام المجلس الإداري لمكتب تنمية التعاون، والذي يضم من بين أعضائه ممثل عن كل فئة تعاونية، مما يعتبر خرقا لمسطرة المصادقة.

3 - عدم تناول التغييرات العميقة والمحورية، خاصة منها تلك التي من شأنها توضيح كيفية وضع التوجيهات والسياسات العمومية الرامية إلى إنعاش القطاع التعاوني. كما أن التوضيح يغيب عن كيفية ولوج التعاونيات للاستفادة من تجهيزات الدعم، حتى تتبين الإستراتيجية التي تعتمدها الدولة نهجها لتعزيز الإنعاش الاقتصادي وتقوية قدرات التعاونيات في توليد الدخل وخلق فرص الشغل.

2. الموضوع

تهدف المبادرة التي تنوي الشبكة المغربية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني (REMESS) دعمها، إلى سحب مشروع القانون من مسطرة المصادقة التي شرع فيها، والمرحلة التي هو فيها، ليقدم إلى مناقشة أوسع، وفق عملية تشاركية يساهم فيها جميع ممثلي التعاونيات وتجمعاتها، وذلك بهدف وضع قانون جديد، يسمح بالإنعاش الفعلي للنموذج التعاوني وتنظيم الإنتاج لتعزيز مساهمة هذا القطاع في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وهكذا، يتجلى موقف الشبكة في دعم الإصلاح الجذري للقانون 24-83، المعمول به حاليا، باعتبار الانتقادات التي توجه إليه من طرف الفاعلين في الميدان التعاوني، وضرورة جعل القانون يواكب تطور الحركة التعاونية، عوض أن يكون سببا في تضعيفها. ويمكن تلخيص نقائص هذا القانون في النقاط التالية :

- مسطرة إحداث التعاونيات والاتحادات التعاونية الطويلة والمعقدة.
- الحضور المكثف للدولة من خلال إلزامية دعوة ممثلي الإدارة (الضرائب، السلطة المحلية، الوزارات التقنية) وممثلي مكتب تنمية التعاون للجموع العامة وجلسات المجالس الإدارية (4 مرات في السنة) للتعاونيات، دون أي التزام من طرفهم للحضور.

- الرقابة المفرطة والتدخل الإداري غير المبرر: تعيين مندوب عن الحكومة، الإيداع الإلزامي للوثائق الخاصة بنهاية الموسم...
- إخضاع انخراط الأشخاص المعنويين في التعاونيات لإذن مسبق من الإدارة مع اتباع، في هذا الشأن، إجراءات مطولة ومعقدة.
- إلزامية تعيين مدقق حسابات لجميع التعاونيات.
- وجوب التوفر على السجل التجاري للمشاركة في الصفقات العمومية.
- مجانية مهام العضوية بالمجالس الإدارية.

3. السياق

1.3 الاقتصاد الاجتماعي : إطار للتعبير عن التنمية البشرية المستدامة

احتل الاقتصاد الاجتماعي دائما في المغرب ، جانبا واسعا فيما يرجع لتعبئة الموارد، وفقا لمبادئ التضامن والمساعدة المتبادلة والعمل الجماعي. وتعتبر هذه المبادئ من الموروث التقليدي والثقافي وحتى الديني أحيانا، لتنظيم العمليات الاقتصادية للإنتاج والتوزيع (الجماعة، التوزيع، التوزيع، تغاديرت...) في ترابط يحفظ حقوق الأفراد في مختلف تكتلاتهم حسب النوع والجيل، والانتماء القبلي...

كما أن إعادة التأهيل، التي تضيف على الاقتصاد الاجتماعي طابع الحدثة الحالي، تبقى في جوهرها مبادرة تشجيع من طرف الدولة، التي أصبحت تدرك بشكل تدريجي، أن تزويد الساكنة با لخدمات والمرافق الأساسية هو المبتغى النهائي من إنجاز أي برنامج حكومي مناسب، يرمي إلى ترسيخ أسس التنمية البشرية المستدامة. كما أنه يمكن للسعي وراء الحد من الفقر ، ومحاربة الهشاشة ، وتقليص الفوارق الاجتماعية والجغرافية، أن يجد الحلول الملائمة في مقارنة تنبني على مكونات الاقتصاد الاجتماعي، والذي تتبلور أشكاله التنظيمية الرئيسية في التعاونيات والجمعيات والتعاضديات.

في هذا السياق ، تعتبر التعاونية من تكوينات النشاط الاقتصادي التي توفر أوسع الفرص لتحسين الظروف التنموية لصغار المنتجين والحرفيين، مما يساهم في تعزيز التشغيل الذاتي وبالتالي في الرفع من مستويات الدخل، والقضاء على الفقر، في مزيد من التكامل الاقتصادي والاجتماعي بين الأفراد.

2.3 مبادئ وأهداف تعاونية نظامية يحددها القانون¹

تخضع التعاونيات بالمغرب لمقتضيات الظهير عدد 1-83-226 الصادر في 9 محرم 1405 (5 أكتوبر 1984) بتنفيذ القانون رقم 24-83، المتعلق بتحديد النظام الأساسي العام للتعاونيات ومهام مكتب تنمية التعاون (ODECO) بصيغته المعدلة بالقانون رقم 1-93-166 الصادر في 10 سبتمبر 1993. ويعرّف هذا القانون التعاونية بكونها «جماعة من أشخاص طبيعيين اتفقوا أن ينضم بعضهم إلى بعض لإنشاء مشروع يكون الغرض منه أن يتيح لهم وحدهم الحصول على المنتجات والخدمات التي هم في الحاجة إليها... ويمكن للأشخاص المعنويين الذين تتوفر فيهم الشروط المقررة في هذا القانون أن يصبحوا أعضاء في تعاونية.»

وعلى التعاونية، وهي شخصية معنوية، تتمتع بالأهلية القانونية الكاملة والاستقلال المالي، أن تحترم المبادئ التعاونية المنصوص عليها في القانون وهي :

- العضوية الطوعية والفتوحة : يسمح لأي شخص يستوفي الشروط القانونية أن ينضم إلى تعاونية، كما أنه من حق كل متعاون أن ينسحب منها، ما لم يؤثر ذلك سلبيًا عليها ؛
- التحكم الديمقراطي من قبل الأعضاء : حقوق التصويت في التعاونية متساوية ومستقلة عن عدد الأسهم المملوكة ؛
- المساهمة الاقتصادية للأعضاء : يحصل الأعضاء على حصة من الأرباح، تحدد وفق مساهمتهم. كما أنه بوسعهم الحصول على نسبة محدودة من إيجار (إن وجد) رأس المال المكتتب به ؛

1- يخضع الإطار القانوني للتعاونيات في المغرب للنصوص القانونية التالية :

- القانون 24 - 83 المؤرخ 5 شعبان 1403 (18 مايو 1983) القاضي بتحديد الحالة العامة للتعاونيات، ومهام مكتب تنمية التعاون (ODECO). هذا القانون يلغي جميع الأحكام السابقة بشأن التعاونيات.، غير أن تعاونيات الإصلاح الزراعي ظلت تخضع للظهير رقم 278-72-1 المؤرخ في 22 ذو القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) والنصوص المعتمدة لتنفيذها.
- الظهير رقم 654-73-11 1-73-11 ربيع الثاني (23 أبريل 1975) الخاص بمكتب تنمية التعاون.
- الظهير رقم 226-83-1 المؤرخ في 9 محرم 1405 (5 أكتوبر 1984).
- الظهير رقم 166-93-1 المؤرخ في 22 ربيع الأول 1414 (1 سبتمبر 1993).
- "المرسوم رقم 454-91-2 ربيع الثاني 1414 (22 سبتمبر 1993) القاضي بتطبيق القانون 83 - 24

• التعليم والتكوين والإعلام : الأعضاء هم "المتعاونون" الذين يشاركون في عمل جماعي، وتسعى هذه الجماعة، للقيام بمهمة تحسين المؤهلات التربوية لأعضائها.

• التعاون المتبادل : خدمة لمصالح أعضاءها وتعزيز الحركة التعاونية، يحق للتعاونيات تنظيم نفسها في تكتلات محلية كانت، أو جهوية ودولية

هذا، وفيما يرجع للأهداف المتوخاة من إقامة بنية تعاونية، ينص القانون على أن نطاق التدخل التعاوني يشمل جميع فروع النشاط البشري، في حين ترمي الأهداف المرجوة أساسا إلى :

- تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية للأعضاء ؛
- تعزيز روح التعاون ؛
- تخفيض، لمصالح الأعضاء وعن طريق الجهود التضامني، كلفة الإنتاج و/ أو تسعيرة بيع بعض المنتوجات والخدمات ؛
- تحسين الجودة التجارية للمواد المصنعة ؛
- تطوير والرفع من قيمة إنتاج الأعضاء.

3.3 التعاونية: تنظيم ملائم للتألق الاقتصادي والاجتماعي للأفراد

في الواقع، يمكن تلخيص المنطق الذي يؤدي إلى انخراط الأفراد في الهيكلة التعاونية، في سببين أساسيين، قد يتزامن أو يحدثان بصفة انفرادية :

- عدم ملائمة طبيعة العمل أو الوظيفة المؤدات والعمل الفردي، بسبب تعقيدها أو ارتفاع كلفتها الإنتاجية ؛
- حاجة الأفراد، لتحقيق أعمالهم، إلى وسائل تقنية ومادية و/ أو مالية يفتقرون إليها، كليا أو جزئيا.

وعليه، يكون من المتوقع، على إثر ذلك، أن توفر التعاونية أجوبة عملية لتعبئة الموارد اللازمة للقيام بالنشاط المنشود، حيث يمكن، من خلال هذه المنظومة، تمكين الأفراد من تلبية احتياجاتهم من وسائل الإنتاج، فضلا عن منحهم إطارا

لأننا لتحسين أوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية. ومن شأن تآلف الجهود، وفقا لديناميكية تنبني على التضامن، السماح، ليس فقط بخلق الظروف الملائمة لمباشرة النشاط المطلوب، ولكن كذلك، بفضل تقسيم العمل بين الأفراد، بتحقيق مكاسب من حيث التكلفة والوقت. وبه سيمكن هذا البناء من الرفع من مستويات الدخل والادخار، وبالتالي تحسين المستوى المعيشي الأسري.

وتبقى التأثيرات الاجتماعية للتعاونية رهينة بقدرتها على القيام بجميع المهام الموكلة إليها، لا سيما في ما يتعلق بتلبية الحاجيات الاجتماعية لأعضائها في

مختلف المجالات، التي تسمح بتطوير الوضع الاجتماعي والاقتصادي الخاص بالتعليم والتكوين والسكن والترفيه... وبه، تتجاوز المنظومة التعاونية الإطار المحصور في مكافحة الفقر لتحقيق، في وعي بالانتماء المشترك، الطموح والالتزام المتعلقين بتوفير الظروف الملائمة للتنمية البشرية المستدامة. وتبقى القيم، المتمثلة في مبادئ حرية الانخراط والديمقراطية، في صنع القرار وتطبيق العدالة في تقاسم ثمار الإنتاج.... هي التي تسمح بولوج وتصور المشروع الاجتماعي المتميز.

4. واقع الحركة التعاونية في المغرب

يضم القطاع التعاوني، الذي يساهم بحوالي 1% في الناتج الداخلي الإجمالي، حاليا، ما يزيد عن 8.600 وحدة، بجموع حوالي 390.000 متعاوننا. ويبلغ رقم معاملاته ما قدره 10 مليار درهم باستخدام ما يقرب من 3% من النشيطين المشغلين. كما أن مؤشر المساهمة النسائية في الحركة التعاونية، لا يدلي إلا ب 11,4% من التعاونيات النشيطة ذات الانتماء النسوي، والتي تعمل أساسا بقطاعي الفلاحة والصناعة التقليدية، ولا تضم سوى 5,8% من مجموع المتعاونين المنخرطين. ويبلغ رأس المال الذي يُسَخَّر من طرف التعاونيات، لغاية 31 دجنبر 2010، حوالي 6,3 مليار درهم، لإفراز فائضا يقدر متوسطه ب 126 000 درهم لكل تعاونية. وتكشف هذه الأرقام طابع ضعف الرسملة بالتعاونيات (رأس مال دون 1 مليون درهم لكل تعاونية في المتوسط) وكذا صغر حجمها (53 عضوا لكل تعاونية في المتوسط).


توزيع التعاونيات النشيطة حسب القطاعات (سنة 2011)

المنخرطون/ التعاونيات	النسبة %		العدد		القطاعات
	المنخرطون	التعاونيات	المنخرطون	التعاونيات	
52	73,7	64,8	287 726	5 533	الفلاحة
22	5,9	12,4	22 884	1 061	الصناعة التقليدية
46	12,2	12,2	47567	1 045	السكنى
42	2,0	2,2	7 879	189	الغابة
47	1,2	1,1	4 585	98	الصيد البحري
28	1,4	2,3	5 562	200	الأرغان
26	0,5	0,9	2 071	81	الأعشاب الطبية والعطرية
249	1,7	0,3	6 723	27	الاستهلاك
33	0,2	0,3	957	29	التجارة بالتقسيط
9	0,1	0,6	493	55	التعليم والتكوين
22	0,4	0,9	1 690	76	النقل
7	0,0	0,2	115	17	اليد العاملة
69	0,1	0,0	206	3	المناجم
10	0,0	0,1	78	8	الاستشارة والتدبير
7	0,0	0,0	21	3	السياحة
9	0,0	0,0	18	2	الاتصالات
12	0,3	1,1	1 060	90	المواد الغذائية
62	0,2	0,2	871	14	المقالع
14	0,0	0,1	69	5	معالجة النفايات
7	0,0	0,0	7	1	الطباعة
8	0,0	0,0	8	1	التسويق الإلكتروني
8	0,0	0,0	32	4	الفن والثقافة
46	100,0	100,0	390 622	8 542	المجموع

تظهر إحصائيات مكتب تنمية التعاون، لسنة 2011، التمركز الحاد للقطاع التعاوني في بعض القطاعات المواتية. وهكذا يكون القطاع الفلاحي مطية، لتطوير 64,8% من التعاونيات النشيطة في المغرب مما يعادل 73,7% من مجموع المتعاونين، موضحا بذلك أن التعاونيات الفلاحية، فضلا على أنها تكون ثلثي مجموع التعاونيات النشيطة، فهي تضم حوالي 3 من 4 من مجموع المتعاونين. ويأتي في الدرجة الثانية، على بعد عدة مسافات، قطاعي السكني والصناعة التقليدية، بنسب متعادلة تقدر على التوالي ب 12,2% و 12,4% فيما يرجع لعدد التعاونيات، مع كثافة أكثر تكتلا بتعاونيات السكن فيما يرجع لعدد المنخرطين بنسبة 12,2% من مجموع المتعاونين مقابل 5,9% من الصناع التقليديين. ويتم توزيع باقي الفضاء التعاوني، أي 10,6% من التعاونيات و 8,3% من المتعاونين ما بين أنشطة مختلفة منها الأرغان والغابات والصيد البحري والتغذية وغيرها.

ويُظهر التحليل، حسب السلاسل الإنتاجية، أن التعاونيات الفلاحية تتمركز أساسا، بنسبة 80% في أربعة سلاسل رئيسية وهي : جمع وتسويق الحليب وتربية الماشية الكبرى والصغرى (النحل خاصة) والتموين.


توزيع الحركة التعاونية حسب القطاعات




أما فيما يرجع لتعاونيات الصناعة التقليدية، فهي تتموقع بصفة أكثر توازنا بين مختلف السلاسل الرئيسية لهذا القطاع، حيث تعرف توزيعا وفق نسب تتراوح ما بين 8% و 14% في أنشطة النسيج والزراعي، والخياطة والطرز، وأشغال البناء، والخشب والنجارة...

3.4 التشغيل التعاوني

توزيع التشغيل الدائم بالتعاونيات حسب القطاع



توزيع التشغيل المؤقت بالتعاونيات حسب القطاع



تشكل الزراعة والصناعة التقليدية والغابات القطاعات الثلاث الرئيسية للحركة التعاونية، حيث توفر غالبية فرص التشغيل بالقطاع التعاوني، وذلك بما مجموعه 96.6%، ينقسم إلى 95.1% من التشغيل الدائم و 99.4% من التشغيل المؤقت. كما يتضح في هذا الإطار أن التشغيل التعاوني بالميدان الفلاحي يتسم جوهرياً بالهشاشة، حيث تحتشد بهذا القطاع ما نسبته 79% من التشغيل المؤقت، بعيداً عن قطاع الصناعة التقليدية الذي يأتي في المرتبة الثانية بنسبة 17%. أما التشغيل الدائم، فيعرف توزيعاً أكثر توازناً بين القطاعات الثلاث السالفة الذكر، حيث يسجل 43% بتعاونيات الصناعة التقليدية، و 32% في بالمنظمات التعاونية العاملة في الزراعة و 20% في التعاونيات التي تهتم بالأنشطة المتصلة بالغابات.

4.4 شجرة المشاكل

تلخص شجرة المشاكل أذناه الصعوبات التي تواجه الحركة التعاونية في تطلعها لضمان تنميتها الاقتصادية والاجتماعية. التحديات كثيرة ومتنوعة. وهي ناتجة عن ظروف داخلية وأخرى وليدة عوامل خارجية، من أهمها تلك الناتجة عن الحضور المكثف للإدارة، التي تحرص على تطبيق إشراف دقيق، دون الاهتمام بفعالية إجراءات التوجيه والتأطير. وعليه، فإن التعاونيات تعاني من الظروف الإدارية والتدبيرية التي تفرض عليها، وكذا من ضعف هيكلها الداخلية ومن التثمين المحدود لواردها البشرية. كما يعتبر نقص التجهيز، وضعف فرص الولوج للقروض البنكية، ونقص مؤهلات المنخرطين، من العوائق التي يجب تخطيها، في أفق وضع القانون الجديد لتنظيم القطاع التعاوني.

5. الغايات والأهداف

ترمي الأهداف التي تسعى الشبكة المغربية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني (REMESS) بلوغها من خلال هذه المرافعة، إلى إدراج أحكام، في إطار القانون الجديد المرتقب، من شأنها تعزيز ما يلي :

- 1 - حرية تأسيس التعاونيات والتبليغ عن وجودها، عن طريق تقييد عادي في سجل وطني وإيداع قانوني.
- 2 - إمكانية ترك الباب مفتوحا أمام الأشخاص المعنويين الذين يستوفون شروطا معينة، لينضموا للتعاونية بحرية دون إذن مسبق من الإدارة.
- 3 - إلغاء لزامية دعوة مسؤولي الإدارة لحضور الجموع العامة ودورات المجالس الإدارية للتعاونيات واتحاداتها.
- 4 - تعزيز الأجهزة التي يجب نشرها من قبل الإدارة لدعم التعاونيات فيما يرجع للمساعدة القانونية والتكوين والإعلام، والتمويل، والتأطير التقني والمواكبة خلال فترة الانطلاق ولدة سنتين (خاصة فيما يرجع لتعاونيات الشباب والنساء وفي مجالات التجديد والابتكار). وهو إجراء يجب أن يعتبر من حقوق التعاونيات ومن واجبات الإدارة.
- 5 - تفعيل توفير الدعم البشري واللوجستي والمالي للاتحاد الوطني للتعاونيات، المنصوص عليه في المادة 101 من القانون 24-83، حتى تتمكن من الاضطلاع بالمهام الموكولة إليها من طرف المشرع.
- 6 - ضع نظام ضريبي منصفة وعادل ومناسب للتعاونيات، يأخذ بعين الاعتبار خاصيات أنواعها: تعاونيات المنتجين وتعاونيات الاستهلاك (السكن، الادخار والقروض، الاستهلاك والترفيه) وتعاونيات الإنتاج (المنتجات أو الخدمات) التي يكتسي فيها العضو صفة «المتعاون/ المأجور». ولهذا النوع الأخير من التعاون علاقة مباشرة بالأنشطة المدرة للدخل والتشغيل (AGRE)، ويشمل في المقام الأول تعاونيات الشباب والنساء. هذا وللتذكير، فإن التعاونية تعتبر القاسم المشترك ما بين المبادرة الوطنية للتنمية البشرية في برمجتها لفترة 2011-2015 ومخطط المغرب الأخضر (PMV) في مقارنته الخاصة بالتجميع. كما أن التجارة التضامنية والعادلة ترتبط مباشرة بالتجارة المتبادلة بين التعاونيات.

6. تحديد الفئة المستهدفة

1-6. تتكون الفئة المستهدفة الرئيسية من صانعي القرار، الذين يتوفرون على السلطة اللازمة للقيام بالتغييرات على مستوى السياسات المتبعة ومنها:

- رئيس الحكومة ؛
- وزارة الشؤون الاقتصادية. وهي الدائرة التي تشرف على القطاع التعاوني ، والتي لها سلطة اتخاذ المبادرة لوضع مشروع القانون وتقديمه للمصادقة لدى مجلس الحكومة ومجلس الوزراء قبل إيداعه بمجلسي النواب والمستشارين ؛
- وزارة الاقتصاد والمالية. ويتجلى سبب استهدافها بالمرافعة ، اعتبارا للأثار المالية المباشرة أو غير المباشرة التي يمكن أن يسببها مشروع التشريع الجديد، ولا سيما في مجال تطوير الوسائل والحوافز لتعزيز وتطوير القطاع التعاونية ؛
- وزارة الداخلية ، بصفتها مسؤولا عن تنفيذ المبادرة الوطنية للتنمية البشرية (INDH) ، والتي يمكن أن تكون بمثابة الركبة الناقلة ، لا سيما من خلال توسيع إشراك الجمعيات والتعاونيات في برمجة وإنجاز الأنشطة المولدة للدخل والتشغيل (AGRE) ؛
- وزارة الفلاحة والصيد البحري ، نظرا لأهمية خطة المغرب الأخضر التي تتولى مسؤوليتها، والتي توفر فرصة حقيقية لتأهيل التعاونيات الفلاحية وتعاونيات تربية المواشي ؛
- وزير التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن كجهة مسؤولة عن استراتيجية تنمية الاقتصاد الاجتماعي ؛
- الأمانة العامة للحكومة ، نظرا لدورها كمسؤول عن احترام مسطرة تحضير النصوص القانونية ومكلف بالتأكد من ملائمة الأحكام الجديدة والتشريعات ومقتضيات التشريعات القائمة.
- البرلمان : مجلس النواب ومجلس المستشارين.

2-6. تشمل الفئة المستهدفة الثانوية الأشخاص الذين لهم قدرة التأثير على الفئة الرئيسية:

- الجامعة الوطنية للتعاونيات ، والتي ستلعب دورا رئيسيا في تعزيز الحركة التعاونية، والوعي بمبادئها وخصوصا تشجيع التعاون والشراكة مع الهياكل التعاونية الأجنبية ؛

- السلطات المحلية ، والتي عليها بناء استراتيجياتها الخاصة بالتنمية المحلية بالارتكاز على النظام التعاوني الذي بوسعه لعب دور المحرك في تنفيذ المخططات الجماعية للتنمية (PCD) ؛
- مكتب تنمية التعاون والمطالب بلعب الدور الحيوي في مواكبة الحركة التعاونية ، لا سيما في مجال التكوين والتواصل والاستشارة القانونية ؛
- الغرف المهنية (الصناعة التقليدية والصناعة والتجارة والصيد البحري والفلاحة) والتي عليها لعب دور حماية مصالح المشغلين داخل مدار تخصصها، ولا سيما فيما يخص الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ..

3-6. معينون آخرون:

- وسائل الإعلام
- المنظمات غير الحكومية
- الخ...

7. اختيار قنوات الاتصال

يعتمد اختيار الوسيلة الأنسب على الفئة المستهدفة، حيث ترمي الرسالة إلى :

- التأثير على صانعي القرار، لإعادة تحرير القانون المنظم للتعاونيات وفق مسطرة تقتضي إشراك جميع المعنيين بهذا النوع من التنظيم ؛
- ضمان انخراط جميع التعاونيات في المقاربة المتبعة في عملية مراجعة القانون 24-83.

ومن القنوات التي يمكن اللجوء إليها للتعريف بهذا النداء :

- إعداد كتيبات ونشرات صحافية،
- تنظيم مؤتمرات صحفية،
- تحضير جذاذات حول الوقائع التعاونية البارزة ،
- تنشيط حوارات مفتوحة على العموم،
- تنظيم حلقات دراسية خاصة بصانعي القرار،
- الخ.

2 - مرافعة من أجل إدماج أفضل لمقاولات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في المرحلة الثانية من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية (2011 - 2015)

1. تمهيد

تعتبر الشبكة المغربية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني (REMESS) جمعية تهدف إلى تعزيز قيم ومبادئ اقتصاد التضامن الاجتماعي. ويغطي مدار تدخلها مهام تبلور من جهة، وفق رؤية عمودية، تعنى بالتجارة العادلة، والتمويل التضامني والسياحة المستدامة، وتتجلى من جهة أخرى في التدخل برؤية أفقية لتشجيع البحث العلمي، وتعزيز الكفاءات في مجال الاقتصاد الاجتماعي التضامني، وبصفة عامة، العمل على دعم الاقتصاد الاجتماعي التضامني للرفع من إسهامه في التنمية الوطنية المستدامة.

في هذا السياق، عملت الشبكة على تنفيذ، في إطار الشراكة التي تربطها بالوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، مشروع سند (SANAD) الذي يستهدف الدفاع على مصالح صغار المنتجين. وقد ساعدت اللقاءات التي تم عقدها، في غضون السادسة الأولى من سنة 2011، بمدن سلا (جهة الرباط سلا زمور زعير) وميسور (جهة فاس بولمان) ووجدة (المنطقة الشرقية) على استئناس المستفيدين بالمرافعة، كانت بمثابة منبر للنقاش بين واضعي القرار وباقي الفاعلين من ممثلي منظمات المجتمع المدني. وقد أسفرت هذه التظاهرات الجهوية إلى بلورة توصيات من شأنها أن تؤدي إلى تحسين وتنمية المشاريع الاجتماعية التضامنية.

وعليه، تضع الشبكة هذا النداء في منظور تحقيق مشاركة أفضل لصغار منتجي الاقتصاد الاجتماعي في برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية (INDH)، خاصة فيما يرجع للأنشطة المدرة للدخل (AGR). حيث سار معروفا على المبادرة تطبيقها لنهج ابتكاري في عزمها لمكافحة الفقر وتقليص الإقصاء الاجتماعي، موازاة مع السعي إلى إقامة حكمة محلية جيدة على نحو أفضل لتحسين مردودية السياسة العامة. وهكذا فإن المقاربة المتبعة، في هذا الصدد، جد طموحة وتتطلع، انطلاقا من متطلبات جغرافية، للحصول على تلاقى العمليات الحكومية القطاعية، وذلك بإشراك المستفيدين، واعتماد إجراءات مبسطة في اختيار وتنفيذ مشاريع وبرامج التنمية المحلية. تقتزن هذه المشاريع

بمهام دقيقة من شأنها أن تؤدي إلى الحد من الفقر في الوسط القروي، والتغلب على الإقصاء الاجتماعي بالمناطق الحضرية، فضلا عن القضاء على الهشاشة، دون إغفال الطابع الأفقي الذي يجب أن تتضمنه بعض البرامج للمساهمة، على وجه العموم، في التنمية البشرية.

يعرف المغرب، منذ ما يزيد عن عقد من الزمن، تحولا حاسما فيما يرجع للبحث لتحسين الأوضاع الاجتماعية للسكان، حيث أن الأهداف طموحة ومتنوعة تتراوح ما بين تحسين فرص العمل وتوسيع نطاق الفرص المتاحة والمولدة للدخل، علاوة على تقوية الولوج إلى خدمات المرافق الاجتماعية، من حيث التعليم و الصحة، وزيادة بنيات الدعم التحتية من حيث إيصال الماء الصالح للشرب والإمدادات الكهربائية وفك العزلة. ويبقى التناسق من الأسس الرئيسية لهذا الالتزام، الذي ينبني على تحديات يجب رفعها لتحفيز التنمية المستدامة، وذلك في انخراط فعال، خاصة فيها يرجع للأهداف الإنمائية للألفية (OMD)، وتعزيز الاستثمار، خاصة منه ذلك الذي يسعى لتوسيع وانتشار المشاريع الكبرى الخاصة بتأهيل المجال.

2. الموضوع

تهدف الشبكة المغربية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني، عبر المقاربة التي تنهجها والرامية إلى إنعاش الديمقراطية الاقتصادية في الاقتصاد التضامني والاجتماعي، إلى توعية مراكز القرار والمستفيدين لتحسين هيكلية وبناء قدرات صغار المنتجين، مع الحرص على تشجيع استفادتهم من نظام حماية اجتماعية كافية.

وتلتزم الشبكة بحصر الدلائل التي ستمكن من مؤازرة صغار المنتجين، حتى يتمكنوا من المشاركة بشكل أفضل في برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية المزمع إنجازها في المرحلة الثانية الخاصة بالفترة الخماسية 2015-2011.

وهكذا، تكتسي هذه الرافعة طابع الملتمس، ووجب توجيهه لمراكز صنع القرار المعنية، بهدف تحسين وتطوير ظروف إنعاش مقاولات الاقتصاد الاجتماعي، والسماح لصغار المنتجين والتجار وغيرهم من العمال، خاصة منهم التابعين للقطاع غير المنظم، بتحسين أوضاعهم فيما يرجع للتشغيل والدخل والظروف المعيشية.

في الواقع، تتفاقم عدة مشاكل ملزمة للتشغيل ودخل الساكنة، لدى التعاونيات والجمعيات، وذلك في تجاهل لمبادئ وقيم الاقتصاد الاجتماعي، حيث أن الشفافية والحكمة الرشيدة والتوزيع العادل للجهد، نادرا ما توضع على صدر الأولويات من طرف صانعي القرار. كما أن الحلول الخاصة بصغار المنتجين والتجار وعاملي القطاع غير المهيكَل تبقى ضئيلة، سواء تعلق الأمر بهم كأفراد أو في إطار الاهتمام بهم كأشكال تنظيمية مهنية جماعية. لذا تعتبر المبادرة الوطنية للتنمية البشرية في مرحلتها الثانية (2015-2011)، في هذه المرافعة، كفرصة سانحة وجب تسخيرها لدعم الأنشطة الاقتصادية الهشة التي يقوم بها صغار المنتجين ولتسريع منجزات الأهداف الإنمائية للألفية.

3. السياق

تندرج اللقاءات التي تم تنظيمها من طرف الشبكة في إطار مشروع سند، بصفة عامة، في منظور يستهدف إعادة تأهيل القطاع غير المهيكَل في المغرب. ويبقى الهدف المنشود في هذا الصدد هو التعريف بالصعوبات الرئيسية التي يواجهها صغار المنتجين لإدراج الحوار لدى صانعي القرار من أجل الدفع بالتقائية الإيرادات نحو الحلول المناسبة. وقد كان الدافع وراء اختيار مواقع تنظيم التظاهرات، كل من أهمية انتشار الأنشطة غير المنظمة التي يقوم بها بعض الشباب الفقراء والعمال غير المهرة، وكذا طبيعة ونوع الأنشطة التي تحمل مشاكل نوعية، تعوق تثبيت المشروع وفقا للمطالبات الفنية. وهكذا، تم الوقوف على مشاكل متباينة وأحيانا متكاملة حسب الجهات، حيث تم، على مستوى الجهة الشرقية، تسجيل صعوبات متعلقة بإعادة التحويل التي تواجه الشباب والعاملين في المناجم، عند محاولتهم الانتشار بقطاعات أخرى وفي إطار محاولاتهم لتحقيق مشاريع التشغيل الذاتي الخاصة بهم. أما بجهة فاس - بولمان، فيواجه المنتجون الزراعيون الصغار والشباب صعوبات كبيرة للحصول على مزارع توفر لهم قابلية لإنجاح مشاريعهم، وذلك في غياب حوافز ضريبية ووعاء عقاري يخصص لهذا الغرض. كما جهة الرباط - سلا- زمور- زعير تعرف عجزا كبيرا في توفير المساحات التجارية المناسبة التي يفتقر إليها صغار التجار.

وعليه، ترمي المقاربة التشاركية التي ينفجها مشروع سند إلى :

- المساهمة في الرفع من مستوى الوعي والمسؤولية لدى المسؤولين فيما يتعلق بضرورة إدماج صغار منتجي الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والقطاع غير المهيكَل في مشروع التنمية البشرية المستدامة ؛

- المساعدة على تقوية قدرات الجهات الفاعلة في المجتمع المدني لحملها على القيام بدور بناء في توعية كل من صغار المنتجين والفاعلين العموميين المعنيين ؛
- تشجيعه مقاولات الاقتصاد الاجتماعي (التعاونيات والجمعيات والتعاضديات) على لعب دور حيوي في امتصاص وتأهيل أنشطة القطاع غير المنظم ؛
- ضمان مواكبة عملية "التدريب والفعل" لصالح صغار المنتجين لتمكينهم من اغتنام فرص الادمج في دواليب الإنتاج الوطني.

4. الحالة الراهنة

1.4 - المبادرة ، فرصة سانحة للاقتصاد الاجتماعي والتنمية المستدامة

قاد تعميق وتعدد جيوب الفقر، لا سيما بالوسط القروي وبضواحي المدن الكبرى، المغرب إلى إدراك مدى غياب العنصر المحفز لنشر تأثيرات العمليات التنموية عبر النسيج الاجتماعي ومن خلال تقليص الفوارق وعدم المساواة. وقد حال عدم اندماج هذه العمليات دون الاستفادة من التكامل اللازم للتقائية تمكن من تحقيق أهداف التنمية المستدامة. كما أدى الانغلاق المتزايد للأنشطة التقليدية للإدارات القطاعية على نفسها، كل منها وفق منطوق خاص بها، إلى تطبيق خطط طموحة تتضمن مخاطر عالية أُرجئت جراءها الانشغالات الاجتماعية وتلك الخاصة بالتنمية البشرية إلى المرتبة الثانية. وهو السياق الذي تكتسي فيه المبادرة الوطنية للتنمية البشرية أهميتها الكبرى، نظرا لمقاربتها الجديدة الخاصة بإدارة المشاريع التنموية ، بما في ذلك الاشراف القوي للسكان المستهدفين ووضع ترتيبات ملائمة للتمويل خالية من التعقيدات المسطرية التي تستلزمها المراقبة القبلية. وكان من الأهداف الرئيسية لهذا البرنامج، الذي يعرف بورش العهد، وضع الإنسان كركيزة محورية في وضع المرامي المنشودة عبر السياسة الاقتصادية الوطنية. كما يعتبر، إحلاله محل إي طرف آخر، بمثابة آلية فعالة لتنشيط وتعزيز العمليات التي يقوم بها باقي المتدخلين.

عرفت المبادرة غداة انطلاقتها ، الالتزام بتنفيذ برنامج هام، يغطي الفترة ما بين 2006 و2010 وفق تركيبة مالية بلغت 10 مليار درهم ، وذلك للسهر على بلورة أربعة محاور استراتيجية، هي عبارة على تغطية مناطق "بيضاء" تطبعها العزلة،

حيث لا تشملها أية تغطية أو إلا قليلا ببرامج ملائمة. ويتجلى الأمر أولاً في اتخاذ إجراءات لمكافحة الفقر بالوسط القروي، وفق خارطة تضم 400 جماعة، اعتبرت من الجماعات التي تأوي الساكنة الأشد فقرا في البلاد، باعتبار البحث الميداني التي قامت به المندوبية السامية للتخطيط حول مستوى عيش الأسر. وفي إطار نفس الاهتمام بتحقيق العدالة الاقتصادية والاجتماعية، يسعى المحور الثاني للحد من الاقصاء الاجتماعي بالوسط الحضري وذلك في ما مجموعه 250 حياً من الأحياء الأكثر احتياجا، تم حصرها حسب نفس البيانات، ويهدف هذا المحور إلى القيام بعمليات مباشرة للفرع من قيمة الرأسمال البشري. أما المحور الثالث، فقد تم تخصيصه لتخفيف الهشاشة لدى الفئات الاجتماعية في وضعية صعبة، وذلك برعاية حوالي 50.000 شخصا في مراكز متخصصة واعتماد التدابير المرافقة بهدف مساعدتهم على الاندماج الأسري والاجتماعي والاقتصادي. هذا، وقد أدرج محورا رابعا، وهو ذو طابع أفقي، لتعزيز الحكامة الرشيدة، وتوسيع ولوج السكان إلى الخدمات الاجتماعية وتحسين الأنشطة الاجتماعية والثقافية والرياضية. ومن أهداف هذا المحور الأخير، الذي يغطي مجموع التراب الوطني، تحفيز الديناميات المحلية للتنمية البشرية مع تعزيز رأس المال الاجتماعي.

برنامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية حسب مصادر التمويل 2006 - 2010 (بملايين الدراهم)

المجموع	2010	2009	2008	2007	2006	
6.000	1.400	1.300	1.200	1.100	1.000	الدولة
2.000	500	450	400	350	300	الجماعات المحلية
2.000	600	500	400	300	200	التعاون الدولي
10.000	2.500	2.250	2.000	1.750	1.500	المجموع

المصدر : وزارة الداخلية

وقد يَسَّر الطابع المبدع والسديد المتبع في تحديد الأهداف، انضمام الأطراف الفاعلة في هذه المبادرة، وساعد ذلك على تعبئة الموارد اللازمة للتمويل. وعليه، تقرر تزويد البرنامج ب 6 مليار درهم من الميزانية العامة للدولة، في حين سيتم تخصيص ملياري درهم باسم الجماعات المحلية من خلال إعادة توزيع جزء من حصتها من الضريبة على القيمة المضافة. أخيرا، فإن طموحات المبادرة الوطنية للتنمية البشرية والحملة الإعلامية التي واكبتها، ما فتئت تقنع كذلك هيئات التعاون الدولي، التي تعهدت بدورها بتخصيص مساهمة، بلغت ملياري درهم.

ويعتبر البنك الدولي ، الذي أعجب بالجانب الإبداعي لهذه العملية، وكذا طموحها وحجمها، والتي تسعى لضمان التكامل بين أهداف النمو والالتزام بتحسين المستوى المعيشي للسكان، المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، من أكبر وأشمل البرنامج المجتمعية المحلية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. ويأتي الاهتمام الوارد عن هذه المؤسسة الدولية الكبرى للتمويل، من قدرة البرامج المقترحة على إعادة توزيع الثروات ووازع الإنصاف الذي تطمح إليه المبادرة في اقتسام فوائد النمو.

ويأتي الإغراء الناتج عن المبادرة الوطنية، من عزمها على البحث للتأثير على الاستراتيجية التنموية من خلال إلزامية دعم الساكنة الفقيرة، موازاة مع انخراطها في دعم قدرات الهياكل الصغرى لصغار المنتجين والتجار وعاملي القطاع غير المنظم،، فيما يرجع لخلق فرص الشغل وتوليد الدخل وكذلك في تعزيز البنية التحتية الاجتماعية. ولتأكيد دعمه، لم يتردد البنك الدولي في المشاركة، إلى جانب 17 مؤسسة مانحة أخرى، للمساهمة بما يعادل 100 مليون دولار.

على مستوى الإنجاز، تحظى المبادرة، فيما يرجع لمداخيلها ومصاريفها وفي إطار احترام مقتضيات المنظمة للصفقات العمومية ، بمسطرة جد مبسطة ، تسمح بتوسيع مشاركة المجتمع المدني والسكان المستفيدين الذين لم يألفوا اتباع الإجراءات المعقدة التي تفرضها صرامة الميزانية. ومن المرتقب أيضا أن تعمل هذه التسهيلات على رفع الفعالية وتسريع تنفيذ مختلف مراحل دورة المشروع

2.4 حصيلة واعدة يقصها تقييم التأثير على الاقتصاد الاجتماعي

تجدد الإشارة حاليا على عدم القدرة على الكلام حول تقييم، بالمعنى الدقيق للكلمة ، مراعاة للأهداف الاستراتيجية التي ترمي إليها المبادرة، وعلى ضوء المشاريع التي تم إنجازها خلال الفترة الخماسية الأولى من هذا البرنامج الضخم. هذا ولا يزال الرصد الوطني للتنمية البشرية (ONDH) ، وهو مؤسسة أنشئت وأوكلت إليها مهمة تتبع تنفيذ العمليات المدرجة في هذا الإطار، يضع اللمسات الأخيرة لمناهج البحوث التي سيقوم بها، غير أنه بادر بوضع تقرير سنة 2009، يعتبر بمثابة تقييم جزئي للخماسية، قدم على إثره مؤشرات تسمح بالوقوف على نوعية التأثير وظروف تقدم الإنجاز.

استنادا إلى استغلال قاعدة المعطيات للمشاريع المنجزة أو تلك التي هي قيد الإنجاز، يُستخلص أن السلطات المحلية والمصالح الخارجية للإدارة كانت هي

صاحبة المشاريع في أغلب الأحيان، حيث أوكلت إليها 83% من مجموع المشاريع، في حين كان نصيب الجماعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني (الجمعيات والتعاونيات) لا يتعدى 17% من الحالات.

بالإضافة إلى ذلك ، أجري تقييم للعمليات التشاركية مع 480 جمعيات مع تجميع بيانات لدى عينة من حوالي 2300 شخصا. وقد سمحت هذه الاستطلاعات من التقاط التصورات حول المبادرة الوطنية والوقوف على مدى تأييد السكان ونوعية انتظاراتهم. وجاءت النتائج بكون 40% من الأسر المستهدفة (44% في الوسط الحضري و35% في الوسط القروي) أجابوا أنهم استفادوا من ما لا يقل عن مشروع واحد في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، بينما كان جواب 78% من الأسر المستطلعة حول الخدمات الاجتماعية والاقتصادية، أنه لم لم يتلق أي من أعضائها أية خدمة. وتأتي العزلة على رأس الأسباب الرئيسية التي تعيق الوصول إلى الخدمات في المناطق القروية، في حين يرى آخرون أن عدم الاستفادة يرجع إلى ضعف الطاقة الاستيعابية وافتقار الجودة الخاصة بالبنيات التحتية والمعدات . هذا يقودنا إلى التساؤل حول ملائمة المشاريع المنجزة في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية (التي تقدر ب 54% من المستفيدين) وحاجيات الأسر. على مستوى أوسع ، يفيد الاستطلاع أن 46% من الأسر سجلوا تحسناً في مستوى معيشتهم ، دون أن تتمكن من فصل ما بين الآثار الناجمة عن مشاريع المبادرة وأخرى تنجم عن مشاريع يتم إنجازها في إطار الخطط القطاعية التقليدية.

العناصر المتوفرة حاليا ، باعتبارها مؤشرات يمكن التحقق منها موضوعيا (IOV) ، هي تلك التي تم نشرها بمناسبة المناظرة المنعقدة بأكادير في نوفمبر 2010، حيث تم الاطلاع على أن تعبئة الموارد المالية وصلت إلى 13 مليار درهم ، أي بزيادة تفوق 30% من ما كان مرتقبا في البرمجة الأصلية. وقد غطى هذا التمويل ما يقرب من 22.000 مشروعا، لخلق ما يزيد عن 40.000 فرصة، مع تلبية الحاجيات التي عبر عنها حوالي 5 ملايين مستفيد.

وقد سجل معدل الفقر (الذي كان يعرف ، وفقا للبيانات الصادرة عن المندوبية السامية للتخطيط، تقلبات غير قارة، منذ منتصف العقد (1980) انخفاضا ملحوظا منذ بداية الألفية الجديدة ، لا سيما في المناطق القروية. وبالنظر إلى البحث حول مستوى المعيشة ، لا يمثل الفقر بحلول عام 2007 ، سوى 58% من ما كان عليه سنة 2000. ، وقد عرف معدل الفقر، خلال الفترة نفسها وبنفس

الوسط، تدنيا من 36% إلى 21% من السكان في الجماعات التي شملتها المبادرة. أما بالوسط الحضري للمبادرة، فإن تراجع الفقر لا يكاد يختلف عم ما تعرفه باقي المناطق الحضرية في شموليتها، وذلك راجع لشساعة الفوارق في ولوج الخدمات ما بين سكان الأحياء الهامشية وبقية سكان الأحياء الأكثر حظوة وتجهيزا.

هذا، وتستلزم هذه المؤشرات تدقيقا حتى تسمح بتقييم أفضل لمدى فعالية ونجاعة لهذا الورش الكبير. وسيسمح التقييم المفصل، عند توافره، بضمان تحسين استهداف السكان، والتعرف بشكل أفضل على الأنشطة والقطاعات التي تستلزم الانعاش وكذا بحصر إجراءات وآليات التسيير.

3.4 آفاق التوطيد على المدى الطويل


يعتبر التقييم البعدي المفصل، الذي يبرز الآثار على مستوى الطبقات الفقيرة، ضروريا، خاصة وأن ملتقى أكادير عرف ظرفا متميزا عبر الخطاب الملكي الذي أعطى التوجيهات والتعليمات الخاصة لتهييء البرامج الخاصة بالشطر الثاني للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية، لتغطية الفترة 2015-2011.

رغم غياب التقييم الموضوعي لهذه التجربة، لا يمكن إغفال بعض الإنجازات البارزة التي رافقت تنفيذ برامج المبادرة في مرحلتها الأولى. ويتعلق الأمر أساسا بالتجربة الخاصة بالمقاربة التشاركية، التي تم تطبيقها على نطاق واسع، والتي سمحت للسكان المستفيدين من المساهمة في مراحل أساسية معينة من مراحل دورة المشروع (تعريف المشروع، دراسة الجدوى، التعاقد، التمويل، التنفيذ). وقد ساعدت ورشات العمل في هذا الصدد على إبراز المنطق المحلية للتنمية، وذلك بإشراك المجتمع المدني والهياكل الإنتاجية الصغرى، التابعة للاقتصاد الاجتماعي والتضامني، و من خلال اعتماد مقاربة النوع الاجتماعي وعبر البحث عن حلول معينة لإشكالية العمالة والدخل.

على مستوى النظرة المستقبلية، تهدف البرامج الجديدة التي تشكل المرحلة الثانية من المبادرة الوطنية، والتي تغطي الفترة الخماسية 2015-2011، إلى توسيع وتعزيز إنجازات المرحلة الأولى، ولا سيما المقاربة التشاركية التي شرع في اتباعها في المرحلة السابقة، وذلك لمواكبة ودعم الأعمال التحضيرية للجهدية الموسعة، التي ستبدي احتياجات كبيرة وواضحة لإبراز ريادة محلية، تعمل على بناء منصات للحوار والتعبير وتطوير مبادرات التنمية الجماعية. لهذا السبب

سوف يتم تعزيز هذا الجانب لا سيما عن طريق تعزيز الحكامة المحلية ، وخلق تنسيقيات إقليمية للتنمية البشرية والعمل الاجتماعي والتضامني .

وهكذا، وموازة مع العمل على ترسيخ فلسفة المبادرة الوطنية التي عرفتها المرحلة الأولى، عبر الاحتفاظ بالبرامج الأساسية الأربعة، تدرج المرحلة الجديدة حلقة جديدة كانت مفتقدة حتى الآن. ويتعلق الأمر بفك العزلة وتأهيل المجال الترابي، والتي بدونها لا يمكن أن تكتسي العمليات الخاصة بالأنشطة المدرة للدخل (AGR) طابعا مربحا ومستداما ، وذلك في غياب سبل المواصلات المؤدية للأسواق. ويتجلى ذلك أساسا لدى صغار تجار الاقتصاد الاجتماعي والتضامني .



وعلاوة على ذلك، تمتاز أهداف البرنامج الجديد بمزيد من الطموح، حيث أن تراجع معدل الفقر من 30% إلى 14%، جعل عدد الجماعات المعنية يرتفع إلى 701، وعدد الأحياء الحضرية المحرومة الزرع تغطيتها يزيد عن 530. وفي هذا السياق، تشكل البرامج خمسة محاور رئيسية :

1 - مكافحة الفقر في المناطق القروية، بتكلفة قدرها 3.1 مليار درهم لتمديد الدينامية التي شرع فيها في عام 2006، فيما يتعلق بتحسين مستوى العيشة للسكان والرفع من ولوجهم للخدمات والمرافق الاجتماعية ؛

2 - مكافحة الإقصاء الاجتماعي في المناطق الحضرية، مما يتطلب 3.4 مليار درهم، لتوسيع فرص الحصول على الخدمات العمومية المحلية لسكانة الأحياء المحرومة ؛

3 - مكافحة الهشاشة بما يعادل 1.4 مليار درهم. تم تصميم هذا البرنامج لمعالجة إشكالية مرضى الإيدز ومدمني المخدرات ؛

4 - التأهيل المجالي بما مجموعه خمسة مليارات درهم من الاستثمارات المخصصة لتلبية احتياجات ما يقرب من 3300 دوار تضم مليون نسمة من المستفيدين ؛

5 - البرنامج الأفقي، الذي سيستلزم 2.8 مليار درهم ، من أجل تعزيز قدرات الجمعيات ومختلف الجهات الفاعلة في التنمية البشرية من خلال عمليات التكوين ودعم الاتصال خاصة.


وقد يكون من المفيد أن يسعى تدخل الدولة هذا ، إلى تحسين استهداف أفضل للمستفيدين لتحسين وتحديد المشاريع الأكثر احتمالاً لتلبية الاحتياجات الفورية لغالبية المعنيين. علماً أن مكافحة الفقر تعتمد إلى حد كبير على درجة من التنسيق والتقارب بين مبادرات مختلف الأطراف الفاعلة. وعليه، وجب السعي بشكل متزامن ما بين تحسين الإجراءات المؤدية إلى الرفع من مستوى الدخل والعمليات التي تهدف إلى رفع مؤشرات التغطية فيما يرجع للتجهيزات وغيرها من البنيات التحتية والأساسية الأخرى. كما يجب على هذه الاستراتيجية أن تكون متميزة حتى تأخذ بعين الاعتبار الاختلافات والتفاوتات ما بين المناطق وما بين العجز والاحتياجات ذات الأولوية للسكان المستهدفين.

كما يبقى أنه من حيث تحليل ما يدعى بـ SWOT ، أي «القوة والضعف والفرص والتهديدات»، أن قوة المبادرة الوطنية تكمن في تطبيق المقاربة التشاركية الابتكارية ، وفي اتباع إجراءات يتم تقريرها على المستوى المحلي، بهدف تأويل العمليات المباشرة الرامية إلى القضاء على الفقر و الهشاشة الضعف والإقصاء. أما الفرص التي يمكن استغلالها فيمكن العثور عليها بشكل رئيسي في تكاثر الأوراش الكبرى على مدى مجموع التراب الوطني. كما يجب عدم غض الطرف عن التهديدات التي يمكن أن تنجم عن النقص في إدماج الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، وعن عدم إشراك، بما فيه الكفاية، المنتجين الصغار وتجار وعمال القطاع غير المنظم، وذلك عبر البحث عن الإلتقائية في وضع البرامج الخاصة بالعمليات المدرة للدخل والسهر على إدراجها في القطاعات والشعب الحاملة للقيم المضافة والمتضمنة لمعدلات المضاعفة العليا. أما مواطن الضعف فتستدعي الانتباه إلى الالتزام الذي قد يكون غير كافياً كماً وكيفاً اتجاه الهياكل الانتاجية من نوع التعاونيات والتأطير الخاص بها.

وهكذا، يكون من الضروري تقوية قدرات المجموعات والتكتلات في أفق استدامة لعمليات المبادرة الوطنية للتنمية البشرية. كما أنه يجب بدل مجهود خاص لتحسين تسيير وأداء اللجان المحلية، وذلك لضمان تطبيق الممارسة الجيدة في المشاركة الفعالة وفي تحديد وتنفيذ وتقييم المشاريع.

ويتجلى من كل ما سبق ذكره، أن البرامج الخماسية الجديدة 2011-2015 للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية، هي فرصة تحمل في طياتها، كل ما من شأنه أن يبرهن أنه بوسع المغرب أن يبني، على المدى الطويل، رؤية مشتركة يتم نشرها على نطاق واسع لمواجهة تحديات التنمية المحلية ذات القيم والتركيبية المستدامة.

4.4 - شجرة المشاكل



5. التعاونية ، آلية ملائمة لتحقيق التنمية البشرية

تعترف منظمة العمل الدولية بالتعاونية، خاصة في توصيتها 193 لعام 2002، باعتبارها الهيكل الذي يجمع في علاقاته ما بين الاقتصادي والاجتماعي. هذه الأهلية، هي عبارة عن خلاصة ناتجة عن قدرة التعاونية على تنشيط الاقتصاد من خلال تحفيز الاستثمار وتعبئة الموارد ، وكذا ميلها لضمان إشراك أعمق للسكان في التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وعليه، فإنها تكشف على كونها آلية بارعة لتحقيق الاندماج الاجتماعي، اعتبارا لمهمتها المتمثلة في توليد الثروة وسعتها لضمان توزيعها العادل. هذا ما يفسر السبب الذي جعل الجمعية العامة للأمم المتحدة تعلن عام 2012 بمثابة "السنة الدولية للتعاونيات"، وذلك لرفع مستوى الوعي، لدى الفاعلين الاجتماعيين والاقتصاديين، بالدور الذي تلعبه التعاونيات في محاربة الفقر والهشاشة، من خلال تحسين الدخل، وخلق فرص التشغيل وتوسيع المشاركة والاندماج الاجتماعي.

وهكذا، تظهر الطاقة، كما تم الاعتراف بها من طرف الهيئات الدولية، كأنسب وعاء لتلقي وتنفيذ أهداف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية (INDH)، لا سيما فيما يتعلق بالحد من الفوارق الاجتماعية و مكافحة الاقصاء. وبالتالي يمكن للبرنامج الخاص بالأنشطة المدرة للدخل والتشغيل (AGRE)، أن يجد هنا أرضية خصبة لتحقيق النجاح ، باعتماده على القيم والمبادئ التي تحكم العمل التعاوني. وهي فرصة يجب استغلالها في خدمة مصلحة صغار المنتجين المنتمين للاقتصاد التضامن الاجتماعي ، وذلك حتى نضمن لهذه المجموعة، التي تعاني أكثر من غيرها من الاقصاء، للعمل سويا من أجل تلبية احتياجاتها وتطلعاتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، من خلال هذه المقولة المبنية على أساس الملكية الجماعية والديمقراطية في ممارسة سلطة اتخاذ القرار. وتجدر الإشارة إلى أن المرحلة الأولى من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية (-2005 2010) ، والتي كان يرتقب أن تضطلع بها الأنشطة المدرة للدخل والتشغيل بدور المحور الرئيسي، لم تخصص في الواقع سوى نسبة أقل من 20 ٪ من مجموع البرامج والمشاريع والأنشطة الأخرى الرامية إلى مكافحة الفقر في إطار المبادرة الوطنية. هذا يدل على أن الأهداف التي أفرزتها المبادرة الوطنية للتنمية البشرية في مرحلتها الثانية (2011-2015) ، تبقى رهينة بقدرتها على تنظيم ومواكبة مختلف المهن ، وذلك بالبحث عن المزيد من تضافر الجهود عبر توسيع مشاركة صغار منتجي وتجار الاقتصاد الاجتماعي والعاملين في القطاع غير النظم.

وقد اعترفت الهيئات الإدارية المشرفة على المبادرة الوطنية للتنمية البشرية ، بعد التذكير بالدور الفعال الذي تلعبه الأنشطة المدرة للدخل والتشغيل في دمج الفقراء في الدوايب الاقتصادية والاجتماعية وكذلك في البنيات الأسرية والمجتمعية، بالضعف الكمي والنوعي في تعبئة الهياكل الانتاجية الصغيرة والمنظمة، والتي بوسعها تناول القطاعات الواعدة والمتضمنة لسلاسل القيم. وفي هذا الصدد، فإن القطاع التعاوني يتوفر على القدرة اللازمة للقيام بهذه المهمة ، إذا ما تمت معالجة المشاكل التي يعاني منها هذا القطاع ومن أهمها :

- عدم ملائمة القانون 23-84 المنظم للتعاونيات والذي يتكون من العديد من الأحكام التي تعوق التنمية المتناغمة لهذا النوع من التنظيم الإنتاجي ؛
- المهارات غير الكافية، وقلة الخبرة والنقص في التكوين المناسب، كلها عوائق تقف في وجه أهلية التعاونيات للمساهمة في بلورة برامج الأنشطة المدرة للدخل والتشغيل ؛
- الصعوبات في تحديد المشاريع القابلة للحياة والتي ترجع إلى العجز في الكفاءات في مجال انتقاء المشاريع وقلة الدراية بالإجراءات الإدارية ؛
- ضعف إدماج المشاريع باعتبار سلسلة القيم ؛
- الافتقار إلى الإبداع والابتكار، مما يشجع على الاكتفاء بتكرار التجارب والمشاريع القائمة ؛
- النقص في المعدات واستخدام التقنيات الإنتاجية البدائية من طرف معتمدي المشاريع...

في هذا الصدد، يعتبر تأهيل القطاع التعاوني كشرط مسبق لإنجاح أية استراتيجية تنموية لقطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، وبالتالي فهو شرط أساسي لتحسين الآثار المرتقبة من برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية. وعليه تظل عملية توليد الدخل وخلق فرص الشغل، التي تتطلع إلى تحقيقها المبادرة الوطنية، رهينة إلى أقصى حد اعتماد استراتيجية تسمح للقطاع التعاوني بالوصول إلى مستوى مناسب كمقابلة مبتكرة وذات قدرة تنافسية.

وعليه، فقد يجد هنا، التطبيق الفعلي لبرنامج " مرافقة" كل معناه، إذا ما هو أعطى مضمونا حقيقيا للحصول على التمويل والقيام بالتكوين الملائم للمسيرين والتدريب في مجال الإدارة ، وتقديم المساعدة التقنية ، وإنعاش التسويق، وإنشاء

أرضية للمقاربة حسب النوع. كما أن التدخل الصريح لوكالات التنمية المجالية، وخاصة منها وكالة التنمية الاجتماعية (ADS) ، سيسمح بضمان الظروف اللازمة لتزويد القطاع التعاوني بالإمكانات التي يفتقر إليها في تطويره.

كما ينبغي أن يزود مكتب تنمية التعاون بالوسائل الضرورية، الكفيلة بتمكينه من أداء مهمته ، فيما يرجع للمساعدة على بناء القدرات التعاونية والقيام بمشاريع اجتماعية لصالح المتعاونين وبناء وإدارة قاعدة المعطيات الخاصة بمعالجة معلومات القطاع التعاوني. ويجب إيلاء عناية خاصة لتسويق المنتجات والخدمات. كما أنه بوسع الدعم الذي قد تقدمه القطاعات الحكومية (التجارة ، والصناعة التقليدية والسياحة...) أن يكون حاسما في تسويق المنتجات والخدمات المقدمة من طرف صغار المنتجين المنخرطين في التعاونيات وتجميعها عند الحاجة في مجموعات ذات المصلحة الاقتصادية (GIE).

أخيرا ، فإن الرؤية التي تنبني على إسناد إنعاش الأنشطة المدرة للدخل والتشغيل إلى إعادة تأهيل التعاونيات، هو أفضل رد على إنشاء حكامة محلية رشيدة. كما أن التعاونيات التي تؤكد بعد المواطنة، بفضل تجذرها الترابي المحلي وتطبيقها للديمقراطية التشاركية، من شأنها أن تضيء على برامج المبادرة، طابع وخصايص مجال الاستقبال. وبه، تكتسي العمليات التنموية المحددة والمبرمجة في هذا الإطار ، أكبر قابلية للحياة وأكثر قدرة على الاستدامة.

6. الغايات والأهداف

تعكس هذه الرافعة، التي تمثل المرحلة النهائية من مشروع "سند"، الاهتمام بالتوجه إلى الحكومة والمؤسسات العمومية، بطلبات لتعزيز وتحسين تطوير مقاولات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني. وبهذا تتطلع الشبكة المغربية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني (REMESS)، إلى دعم تطوير الوسائل والتدابير التي من شأنها تمكين صغار المنتجين والتجار والعمال غير النظاميين ، لتحقيق الاستفادة الكاملة من حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفي هذا الصدد، تعتبر المرحلة الثانية من المبادرة الوطنية (2015-2011)، ورشا هاما، حامل لفرص حقيقية لبلوغ هذا الهدف، من خلال تحسين فرص العمل والدخل، وعن طريق القيام بأنشطة مولد للدخل والتشغيل (AGRE) خاصة.

وعليه يهدف هذا النهج التشاركي إلى :

- المساهمة في زيادة الوعي والإحساس بالمسؤولية من لدن صانعي القرار تجاه ضرورة إدماج صغار منتجين الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وتجار وعمال القطاع غير المنظم، في مجال التنمية البشرية المستدامة ؛
- المساهمة في الرفع من مؤهلات الفاعلين الاجتماعيين ومنظمات المجتمع المدني لتمكينهم من القيام بدور بناء في وعي كل من صغار المنتجين الفاعلين العموميين العنيين ؛
- الدفع بمقاولات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني (التعاونيات والجمعيات والتعاضديات) للقيام بدور حيوي في استقطاب وتأهيل أنشطة القطاع غير المنظم ؛
- تقديم مواكبة عبر التكوين العملي لصالح صغار المنتجين لتمكينها من اغتنام فرص الاندماج في سيرورة الإنتاج الوطني.

7. تحديد الفئة المستهدفة

تتكون الفئة المستهدفة من صناع القرار و / أو الأشخاص ومؤسسات الدعم ، التي تتوفر على السلطة اللازمة والصلاحيات للعمل على الإدماج الأمثل لصغار منتجي الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في بلورة الأنشطة المدرة للدخل والتشغيل، في إطار البرمجة الثانية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية (INDH) :

i. وزارة الداخلية

ii. هيكل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية:

- على المستوى المركزي ، يتعلق الأمر باللجنتين المكلفتين بالتأطير المالي وتوزيع الموارد والاتصال والتعاون والتقييم العام للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية وهما :

- اللجنة الوزارية للتنمية البشرية الاستراتيجية (المركز) ، والتي يرأسها رئيس الحكومة وتضم أعضاء من الحكومة ومنظمات ومؤسسات عمومية ؛

- اللجنة الإدارية برئاسة وزير، وتضم وزارات الداخلية، والمالية، والتنمية الاجتماعية والتنمية القروية.

• على الصعيد الجهوي، يتعلق الأمر باللجنة المكلفة بالتنسيق العام والتقائية البرامج الواردة عن المبادرات الإقليمية للتنمية البشرية. ويرأس هذه الهيئة والي الجهة وتشمل عمال الأقاليم والعمالات ، رئيس الجهة، ورؤساء المجالس الإقليمية والعمالات ، ورؤساء المصالح الخارجية ، وكذا النسيج الجمعي، وقطاع القروض الصغرى ، والأوساط الجامعية والقطاع الخاص.

• على المستوى المحلي ، تتضمن الفئة المستهدفة السلطات المحلية، وممثلين عن المنتخبين المحليين ، و رئيس اللجنة المكلفة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والمصالح التقنية الخارجية وممثلي الجمعيات. يجتمع كل هؤلاء في اللجنة المحلية للتنمية البشرية المكلفة بتهيئ وتنفيذ عمليات المبادرات المحلية للتنمية البشرية.

iii. جمعيات القروض الصغرى ومؤسسات القروض

ينبغي العمل على أن تكون هذه الكيانات على بينة من الإجراءات الموضوعة لصالح صغار منتجي الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والتجار وعمال القطاع غير المنظم. كما أنها تلعب دورا هاما كوسيط، يساعد على التحسيس ، والتأطير، والتكوين على مستوى جميع مراحل المشروع.

iv. المتدخلين المستهدفين الآخرين

يتعلق الأمر بمؤسسات التي بوسعها تقديم الدعم والمساعدة لصغار منتجي الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ، ولا سيما في مجال الدراسات ، وتقديم المشورة التقنية والتمويلات التكميلية، ومنها :

- وكالات التنمية الجالية ؛
- الفاعلون الاقتصاديون والمهنيون والإقليميون والجهويون ؛
- والمصالح التقنية الخارجية الغير ممرزة والتابعة للقطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية.

8. اختيار قنوات الاتصال

تستدعي خطة المرافعة، العمل على اختيار الوسيلة الأنسب لربط الحوار مع الفئات المستهدفة، حيث ترمي الرسالة إلى :

- التأثير على صانعي القرار، قدر المستطاع، حتى يعملوا على اللجوء إلى هيكل ومنظمات الاقتصاد الاجتماعي والتضامنين، في برمجة وإنجاز الأنشطة المدرة للدخل والتشغيل، في إطار برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية ؛
- تقوية انخراط المنتجين والتجار الصغار ، بصفة فردية أو في إطار تكتلات على شكل تعاونيات أو جمعيات ، في عملية الأنشطة المدرة للدخل والتشغيل المنجزة في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.
- ومن القنوات التي يمكن اللجوء إليها للتعريف بهذا النداء :
- إعداد كتيبات ونشرات صحافية،
- تنظيم مؤتمرات صحفية،
- تحضير جذاذات حول وقائع مقاولات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني،
- تنشيط حوارات مفتوحة على العموم،
- تنظيم حلقات دراسية خاصة بصانعي القرار،
- الخ.

1. المدخل

يزداد يوما عن يوم، اهتمام الجمهور في المغرب بالتجارة المنصفة كوسيلة لمحاربة الفقر بصفة مستدامة وإعادة الكرامة الاقتصادية والاجتماعية والبشرية للإنسان.

وعيا منها بأهمية المفهوم في حركية التنمية البشرية، ووفقا لمبادئها في تعبئة طاقاتها وتهيئ الأرضية الملائمة لحمل و النهوض بالتجارة المنصفة لصالح فعاليات الاقتصاد التضامني و الاجتماعي، استثمرت الشبكة المغربية للاقتصاد الاجتماعي و التضامني كل قدراتها لتنمية و ترويج مفهوم التجارة المنصفة كأداة فعالة في يد الاقتصاد الاجتماعي و التضامني. من أجل ذلك قامت بعدة أنشطة للوقوف على الوضع الحالي و استقاء مواقف وآراء الفاعلين في الميدان أولا، و بالتالي سن عارضة تُرفع إلى السلطات و المؤسسات العمومية لحثها على اعتبار التجارة المنصفة في تهيئ سياستها العامة في مجال التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.

فقد نظمت في هذا الإطار، الشبكة المغربية للاقتصاد الاجتماعي و التضامني عدة لقاءات و أيام دراسية في كل من سلا، ميسور ووجدة و ختمها بمناقشة و ظنية بوقنادل يوم 16 يوليوز 2011، خصصت خلاله ورشة لمناقشة ودراسة التجارة المنصفة.

كانت مساهمة كل الفعاليات المشاركة، سواء في الجلسات العامة أو في الورشات غنية، ثمنتها تجاربهم المتراكمة وأفضت إلى موقف موحّد يؤخذ كأساس لصيغة عارضة ترفع إلى السلطات المختصة من أجل إعطاء التجارة المنصفة مكانة متميزة في سياسات التنمية الاقتصادية و الاجتماعية العامة.

ويشكل تنوع و اختلاف الكفاءات المشاركة، بانتمائها إلى كل المرافق والأسلاك التي يعينها موضوع التجارة المنصفة، في حد ذاته، رافعة و متكأ قوين للمبادرة.

2. الموضوع:

أوراش التنمية الاقتصادية والاجتماعية الحالية والتجارة المنصفة

يعتبر انعدام معطيات موضوعية عن مكانة التجارة المنصفة في الاقتصاد الوطني في حد ذاته عائق يواجه تقدير المفهوم، ذلك أنه يتعذر من خلال غيابها تقييم مساهمة التجارة المنصفة في الاقتصاد الوطني. وبالرغم من ذلك وبتوافق الجميع، فإن مساهمة هذا الصنف من التجارة لا يساهم إلا بقسط ضئيل في الاقتصاد الوطني، حيث لا يتعدى 1% من الناتج الداخلي الخام. وحدها تضافر مجهودات قوية ومدعمة من طرف كل الفعاليات والقوى، السلطات الحكومية، المجتمع المدني، المجالس المنتخبة من جميع المستويات، الغرف المهنية، النقابات إلى غيرها من المؤسسات المجتمعية، قادرة على تحسين نسبة التجارة المنصفة في الاقتصاد الوطني.

ولبلوغ هذا الهدف، توجب طرح أسئلة معينة وإيجاد الإجابة دقيقة لوضع الإشكال في إطار شمولي لفهمه واستيعابه.

- كيف يعرف المفهوم أولاً لاستيعابه و استعماله أخيراً في تسيير الشأن العام؟
- ما هي النسبة التي يمكن للمفهوم أن يساهم بها في إطار أوراش التنمية الاقتصادية الحالية؟
- ما هي الوسائل التنظيمية واللوجستية الضرورية توفرها لتمكين المفهوم من نيل الأهداف المتوخاة؟

3. الوضع الحالي للتجارة المنصفة في المغرب

1.3 - المفهوم

مر تعريف التجارة المنصفة من مراحل متعددة ومختلفة حسب تطور المفهوم في الزمان وفي عادات وتعامل المجتمعات التي احتضنته.

يمكن تعريف التجارة المنصفة كشراكة بين عدة فعاليات اقتصادية من أجل إنجاز عملية تجارية، مواد أو خدمات، في جو من الشفافية والثقة و الاحترام المتبادل والإنصاف. شراكة تسودها الروح الجماعية والفردية في آن واحد من أجل الحماية والحفاظ على الحقوق الاقتصادية لكل الأطراف المتعاقدة. شراكة

تحفظ بالخصوص حقوق المنتج الصغير بمراعاة القيمة الحقيقية للعمل الذي أسداه لإنتاج الخدمات أو المواد بتحديد الثمن العادل، حتى يمكن العامل من أن يعيش دوماً من عمله بكرامة وعزة.

تشكل التجارة المنصفة منظومة اقتصادية خالية من المضاربات والسماسة الذين يزاولن في خفاء ويتسابقون وراء الربح الأكثر مستغلين في ذلك هشاشة وضعف المنتج الصغير غير مبالين به. كما تقصي هذه المنظومة الاقتصاد اللامادي الذي يهمل الإنسان ودوره كمحور أساسي في المعاملة التجارية. إنها منظومة اقتصادية واجتماعية متميزة، سلسلة حلقاتها مرتبطة بوفاق قوي أساسه التكافل الاجتماعي.

تبين الرسوم البيانية الآتية تأثير المضاربات الوستاء في الزيادة من فقر المنتج الصغير في الإطار التقليدي للمبادلات التجارية (الرسم رقم 1)؛ كما يظهر الرسم رقم 2 أهمية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني كبديل لاسترجاع حقوق المنتج الصغير الاقتصادية.

الرسم البياني رقم 1 :



تأثير كثيرة الوسطاء على إفقار المنتج الصغير في إطار التجارة التقليدية. المثال المتخذ لبلورة الوضع هو الزيتون . تتحكم قواعد السوق (العرض و الطلب) في تحديد الثمن النهائي للمنتوج (زيت الزيتون)

يبين الرسم أعلاه أن نسبة عائدات الوسطاء المتدخلين بين المنتج والمستهلك النهائي تقارب 65 في المائة من الثمن النهائي للمنتوج (زيت الزيتون)

الرسم البيان رقم 2



تكون مقالة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني المحور الأساس في المبادلات التجارية بين مكونات النمط. وتجمع كالتالي :

- المنتجون في تعاونيات
- تعاونيات منتجي الزيتون في تجمع ذو نفع اقتصادي
- النقالون في مقالة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، لنقل بضائع مقاولات الاقتصاد الاجتماعي التضامني
- تبقى وحدة عصر الزيتون في ملكية تجمع ذو نفع اقتصادي المؤسس من طرف التعاونيات

تحول مؤسسة التجارة بالتقسيط إلى مقاولة الاقتصاد الاجتماعي التضامني

يؤدي هذا التنظيم حتما إلى النمط التالي الذي يظهر توفير مبالغ مهمة التي قد يصل إلى أكثر من 25 في المائة، يعود كلها إلى المنتج الصغير.

كما يؤدي نظام تحديد الثمن العادل وتوزيع الفائض الذي تنجزه مقاولة لاقتصاد لاجتماعي والتضامني إلى الرفع من عائدات المنتج الصغير

3.3 - الحالة الراهنة

• الإطار القانوني

لا يشير صراحة أي نص قانوني إلى التجارة المنصفة، كي يعطيها تعريفا يميزها عن التجارة التقليدية لتشخيصها كمفهوم ذو مكانة خاصة. ويرجع هذا الفراغ القانوني إلى هيمنة مفهوم التجارة التقليدية في الثقافة الاقتصادية المتجذرة في المجتمع المغربي والتي تفرضها عليه متطلبات وشروط التجارة الدولية. ولا يمكن اعتبار بعض الإشارات والتلميحات الخجولة إلى الاقتصاد الاجتماعي والتضامني كمبادرة تبني المفهوم كأداة تسيير الشأن العام. وحدها المستلزمات الظرفية وسعيا وراء التموضع في الحقل الاجتماعي، و على غرار الدول الأخرى، هي التي اضطرت السلطات المختصة لاستعمال مفهوم التجارة المنصفة كأداة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

• التنظيمات و الهياكل الحالية للتجارة المنصفة

باستثناء بعض المبادلات التجارية المحدودة بين المتدخلين الاقتصاديين المغاربة فيما بينهم من جهة ومع بعض المكونات الخارجية من جهة أخرى، تبقى هنالك مبادرتين محمولتين طبعت المجال المغربي بخصوص التجارة المنصفة. الأولى تعود إلى جهود المجتمع المدني التي تتجسد في خلق جمعية «الأرضية المغربية للتجارة المنصفة». والثانية في طور الإنجاز، هي تحويل إلى شركة مجهولة الاسم مكتب التسويق و التصدير، والذي يسعى في انتظار ذلك و من خلال قراءة مخططة الاستراتيجية الأخير، إلى العناية ببعض جوانب تنمية الفلاحة الصغيرة.

يهدف مؤسسو "الأرضية المغربية للتجارة المنصفة" من وراء خلق هذه الجمعية إلى إعطاء مفهوم التجارة المنصفة دفعة قوية على الصعيد الوطني وإلى توفير الهياكل اللوجيستية لاحتضان المفهوم، بتجديد الأهداف و توفير الوسائل الضرورية لبلوغها.

أهم هذه الأهداف هي :

- تنمية التجارة المنصفة بتحسيس، وتثقيف وإخبار جميع الأطراف المعنية حول تعاليم و قيم مفهوم التجارة المنصفة. ولأجل ذلك، تقدم الجمعية هياكلها لصالح المهتمين والمعنيين الوطنية والدولية على حد سواء، كأرضية للتلاقي و تبادل الخبرات و التجارب.
- مرافقة المنتجين المنخرطون في التجارة المنصفة و الذين يسعون إلى ذلك من أجل إدماجهم في المنظومة الدولية للتجارة المنصفة. وقد أسست الجمعية مندوبيات في كل من فرنسا و كندا، التي ستكون بمثابة حلقة وصل بين الفاعلين المغاربة وزملائهم الفرنسيين والكنديين في إطار العلاقات شمال/جنوب من مرحلة أولى. كما تبقى العلاقات جنوب/جنوب كذلك من بين متطلعات الجمعية.
- تشخيص وإنجاز عمليات تجارية منصفة فيما بين الشركاء. لحل إشكالية التسويق التي كانت وستبقى الصعوبة الكبيرة التي تواجه المنتجين الصغار، فإن الجمعية وضعت من بين أهدافها القيام بعمليات ربط تجارية ما بين المنتجين الصغار المغاربة فيما بينهم ومع زملائهم في الأسواق الخارجية.
- الصهر على احترام معايير و مبادئ الأساسية للتجارة المنصفة من طرف منخرطي الجمعية.

يعتبر تحويل مكتب التسويق و التصدير إلى شركة مجهولة الاسم كحركة إعادة تموضع استراتيجي للمؤسسة، تمليها رغبة إشراك الفلاح الصغير في هياكل التسيير سواء بواسطة تقنية التجميع أو عن طريق مساهمته في رأسمال الشركة أوبهما معا. وهكذا سيمهد لهم الطريق للمشاركة في حكمة المؤسسة و تنمية التجارة.

فيما يخص شق التجميع، ستسهر المؤسسة/الشركة الجديدة على تامين منتجات الفلاح الصغير، و توفير اللوجستية و التسويق واستخلاص عائداتهم. كما ستجمع المواد الفلاحية الأولية لتموين الصناعة الغذائية الوطنية. وهكذا سيرقى

المنتج الصغير إلى درجة ممول الصناعة الغذائية، تعطيه صفة محاور، تدعمه الشركة/المؤسسة الجديدة وتقويه باستعماله لهاكلها اللوجستية التي سترتها عن المكتب.

أما مساهمة الفلاح الصغير في رأسمال الشركة، فستفتح أمامه المجال للوصول إلى هياكل حكامه المؤسسة للإشراك في تسييرها. ويبقى نجاح العملية رهين بتجميع الفلاحين الصغار في شكل مقاومة لأقتصاد الاجتماعي التضامني الملائمة والمميزة، أي التعاونية. إنها الصيغة المثلى التي تضمن الحضور الفعلي للفلاح الصغير في هياكل التسيير من خلال تمثيل التعاونية لأعضائها ومشاركتها في اتخاذ القرارات التي تلائم قيمها وتطلعاتها.

3.3 - التجارة المنصفة والاقتصاد المغربي

لم يحض مفهوم التجارة المنصفة بأي مكانة في سياسات التنمية الاجتماعية والاقتصادية المغربية رغم ظهوره و تداوله منذ الأربعينيات من القرن الماضي. لذا وكما أشير إليه سابقا، فإن إسهام التجارة المنصفة في الاقتصاد المغربي لا يتعدى 1% من الناتج الداخلي الخام.

ما الأسباب لهذا الفقر؟

أظهرت مناقشات الموضوع خلال الأيام الدراسية التي نظمتها الشبكة المغربية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني في كل من سلا، ميسور ووجدة وخلال المناظرة الوطنية ل16 يوليوز 2011 ببوقنادل أن انعدام أو ضعف التجارة المنصفة كمكون للاقتصاد الاجتماعي التضامني إلى أسباب عديدة ومختلفة. إنها أسباب هيكلية نابعة من الممارسات التجارية الاقتصادية العتيقة :

- هيمنة الاقتصاد الرأسمالي في مفهومه الواسع المتمثل في حضور الوسطاء القوي الذين يتحكمون في العلاقات ما بين المنتج والمستهلك النهائي لصالحهم ؛ مستغلين في ذلك ضعف قدرة المنتج الصغير على تسويق منتجاته في أحسن الظروف، مستحوذين بأقل مجهود على نسبة كبيرة من ثمن المنتج.
- عدم ملائمة وضعية المنتج الصغير مع محيط التجارة الدولية وتعقيدات قواعدها، حيث أن ثقافته الاقتصادية وإمكاناته لا تسمح له بتسويق منتجاته في السوق الدولية.

- تشكل نسبة الفوائد على القروض البنكية المرتفعة عقبة في وجه المنتج الصغير، حيث يجد نفسه مقصيا من الاستفادة من الوسائل التمويلية الممنوحة للفعاليات الاقتصادية الأخرى من طرف النظام البنكي العتيق.
- شراسة المضاربة في سوق المواد الأولية و تأثيرها على العناصر المكونة لتكلفة الإنتاج، لا تمكن المنتج الصغير، بحكم صغر حجمه، من عرض منتوجه في الأسواق الدولية والوطنية والمحلية بأثمان تنافسية.
- هيمنة الاقتصاد اللامادي (الوهمي) وليد تكاثر الوسطاء التجاريين، تشكل في حد ذاتها النقيض القاتل للتجارة المنصفة
- انعدام التوافق حول أسس ومبادئ التجارة المنصفة كواحدة من مكونات الاقتصاد الاجتماعي و التضامني
- إذا كان مفهوم التجارة المنصفة واحدة من الأدوات المميزة في خدمة التنمية المستدامة للاقتصادية الاجتماعي والتضامني بصفة خاصة، والاقتصاد الوطني بصفة عامة، واعتبارا ضعف أو انعدام مساهمة التجارة المنصفة في التنمية الاقتصادية الوطنية، وجب إذا على السلطات المختصة التساؤل حول :
- علاقة التجارة المنصفة بالاقتصاد الاجتماعي
- الفعاليات النشيطة في الميدان كإنسان
- القناعة السياسية لتهيئ المناخ الملائم للتنمية المستدامة، ودعمها و اعتبارها واحدة من أدوات التنمية الاقتصادية للبلاد.

4. المرافعة: التدابير المنتظرة من وراء السياسات العامة

تسعى الشبكة المغربية للاقتصاد الاجتماعي و التضامني من خلال سن هذه المرافعة إلى، أولا حث كل الفعاليات السياسية والنقابات و المنظمات المهنية على تبني مقاربة سياسية لاحترام التجارة المنصفة باعتبارها كواحدة من أدوات تهيئ سياسات التنمية البشرية المستدامة، وثانيا تفعيلها على أرض الواقع باعتماد المفهوم في السياسات الاقتصادية و الاجتماعية.

ولقد ناقشت الفعاليات المجتمعة في الندوة الوطنية يوم 16 يوليوز 2011 ببوقنادل بمبادرة من الشبكة، موضوع التجارة المنصفة بعمق ومن كل جوانبه ؛ أصدرت على أثره توصيات موجهة لكل المؤسسات التي تملك السلطة أو بمقدورها التأثير في اتخاذ القرار بخصوص موضوع التجارة المنصفة.

وتعني هذه التوصيات الإطار القانوني الضروري لخلق المناخ الملائم للإرساء دعائم المفهوم وتعميمه أولاً، ثم اعتماد التجارة المصنفة بمثابة عضو مكون للسياسة الاقتصادية والاجتماعية. كما تعني توصيات أخرى الجهود المنتظرة أن تقوم بها السلطات المختصة من أجل إدماج التجارة المصنفة ضمن الأوراش السوسيو-اقتصادية الحالية.

يمكن سرد خلاصة هذه التوصيات كما يلي :

- مشاركة الدولة باقتناع في اعتبار التجارة المصنفة في سياستها العامة التنموية بتخصيص مكانة مميزة للاقتصاد الاجتماعي والتضامني من خلال اعتماد تحفيزات خاصة كالإعفاء من الضريبة المحلية، وضع نظام مراقبة وتقليل عدد الوسطاء و المضاربين، الخ..
- دعم التجارة المصنفة على الصعيد الدولي. يمكن اعتبار المقاربة التي يتبناها مكتب التسويق و التصدير في هذا الاتجاه خطوة محمودة، غير أنه يجب تركيز اهتماماته و أعطاء الأولوية لمقاومات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني التي تمارس في الشفافية (التعاونيات، اتحادات التعاونيات، تجمعات ذات منفعة اقتصادية للتعاونيات)
- إدماج المفهوم في برامج التعليم و التكوين المهني كمادة تدرس في المؤسسات التعليمية. ويرجى من ورائه تعميم المفهوم و تحسين جمهور واسع قد يصبح فعاليات محتملة لممارسة التجارة المصنفة
- اعتماد الاقتصاد الاجتماعي التضامن في تهيئ البرامج التنموية الجهوية والمحلية
- توفير وسائل قانونية لحماية التجارة المصنفة من عنف التجارة التقليدية لأجل توفير ظروف المنافسة الشريفة.
- تنمية المفهوم والمساعدة على تنميته لتعميم مقوماته من خلال عمليات تحسينية من أجل أحسن إدماجه في ممارسات الجمهور الاقتصادية.
- توفير شروط المساواة بين الاقتصاد الاجتماعي و التضامني والأنماط الاقتصادية الأخرى، كالتخفيف من مساطر ولوج الصفات العمومية والجماعية.
- وضع نظام تمويل التجارة المصنفة يوافق مقوماتها من خلال نسبة الفائدة تناسب القدرات المالية بخلق صندوق خاص بتمويل الاقتصاد

الاجتماعي والتضامني، وخلق صندوق يتكفل بضمان استثمارات مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي و التضامني على غرار الصندوق المركزي للضمان

- تسهيل مساطر استفادة التعاونيات من برامج الوكالة الوطنية لتنمية المقاولات الصغرى و المتوسطة
- وضع هياكل تُعنى بالتخفيف من مصاريف شهادة المطابقة (certification) وعلامة الجودة (labellisation) بواسطة إعانات أو تمويلات خارجية، لهذه المصاريف التي لا يستطيع أن يتحملها المنتج الصغير

الخلاصة : من أجل إشراك كل الفعاليات المعنية بكل ما من شأنه أن يساهم في تنمية الاقتصاد الاجتماعي و التضامني عامة، وعلى غرار مبادرة السلطات المكلفة بتهيئة القانون الخاص بالتجارة المنصفة، فإن المقاربة التشاركية تبقى الوسيلة الأنجع لبلوغ هذا الهدف. وتكوّن الجمعيات والمؤسسات المعنية بالموضوع والمنتخبة ديمقراطيا، القنوات المثلى للتعاور والمشورة و الاتصال وتنفيذ كل الإجراءات المتعلقة بتنمية التجارة المنصفة.

إنه من المفضل أن يشمل عقد برنامج كل الاستجابات للتوصيات السالفة الذكر تنضم السلطات المختصة والنسيج الجمعي والمنظمات المهنية المعنية و النظام البنكي بكل أنواعه إلى حركية تفعيلها حتى ترسو التجارة المنصفة خاصة والاقتصاد الاجتماعي و التضامني عامة على أسس قوية تمكنهما من التقدم والمساهمة الفعلية في حل إشكالية الأزمة وتنمية الإنسان المستدامة .

5. تشخيص الجمهور المرفوعة إليه العارضة

1.5 - جمهور الدرجة الأولى

- يتكون من كل من يملك سلطات أخذ القرار للتعامل مع التوصيات :
- رئيس الحكومة لمكانته في هرم السلطة التنفيذية
 - الوزارات المعنية مباشرة و هي : التجارة الداخلية، التجارة الخارجية، السياحة، الصناعة التقليدية، الأقتصاد والمالية، الشغل والتكوين المهني، الشؤون الاقتصادية العامة.

2.5. جمهور الدرجة الثانية:

يتكون من المؤسسات المؤثرة على جمهور الدرجة الأولى في اتخاذ القرار:

- الغرف وجامعات الغرف المهنية المرتبطة بالتجارة عامة : التجارة، الصناعات، الفلاحة، الخ.
- المجتمع المدني و مكونات الاقتصاد الاجتماعي و التضامني
- المجالس المنتخبة المحلية، الجهوية والوطنية

6. قنوات الاتصال

تتحكم نوعية الجمهور المستهدف و المرافعة ذاتها في اختيار قنوات الاتصال. وفي هذه الحالة التي تسعى إلى حمل وحث السلطات العمومية على احتضان مفهوم التجارة النصفة، و توفير الإطار القانوني الملائم لتنميته واستعماله كأداة سن سياساتها التنموية العامة، يمكن ترتيب قنوات الاتصال كما يلي حسب الأهمية بدءا بالعليا :

- التسليم المباشر إلى جمهور الدرجة الأولى و الدرجة الثانية
- تنظيم ندوات حول الموضوع بإشراف خبراء و تبث عبر وسائل الإعلام السمعي البصري
- تنظيم نقاشات و موائد مستديرة لصالح أصحاب القرار
- حملات تحسيسية عبر الإعلانات، الملصقات.

4 - مراعاة من أجل ترشيد أحسن لمزايا مخطط المغرب الأخضر في شقه: الدعامة الثانية لفائدة الفلاح الصغير

1. المدخل

لايستفيد الفلاح الصغير في المغرب، كما هو الحال في العالم بأسره، من كل ثمرات عمله؛ حيث أن جشاعة شهية الرأسمالية تلتهم القسط الأكبر من ثمن جهده ولا تبقى إلا على القليل الكافي لبقائه حيا والاحتفاظ به فقط لأجل استمراره في خدمة النظام. العمل في وسط غير منظم، ضعف الثقافة الدفاعية عن النفس وقسوة قواعد السوق الرأسمالية، كلها ظروف تلزم الفلاح الصغير في المغرب أن يعيش طوال حياته فقيرا، مهمشا وبدون كرامة.

وعلا بمبادئها في مساندة المنتج والتاجر الصغار الذين يمارسون في مجال الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، والبيعة المتجولون، وفي إطار إنجاز مشروع "سند" المنبثق من عقد شراكتها مع الوكالة الأمريكية للتنمية، بادرت الشبكة المغربية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني بتنظيم أيام دراسية في كل من ميسور، وجدة وسلا، ومؤتمر وطني ببوقنادل يوم 16 يوليوز 2011.

مؤتمر وطني تدارست فيه المكونات الأساسية لعارضة ترفع إلى السلطات المختصة، ساهمت فيه وأغنته بتجربتها القوات الحية الفاعلة في حقل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، الوطنية منها والدولية: جمعيات، خبراء، سلطات حكومية ومحلية، الخ.

وخصت ورشة لتعميق النقاش والخروج بلائحة توصيات تصب كلها في اتجاه إشكالية "مخطط المغرب الأخضر وتحديات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني". توصيات تقوت بعزيمة المشاركين بانضمامهم إلى المخطط بتصحيح مساره حتى تكون استفادة المستهدفين منه ايجابية كاملة.

وتُعبّر كل التوصيات عن الموقف الموحد للفعاليات الحاملة لمبادئ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني المتمثل في عملية تصحيح مسار المخطط، بوضع الفلاح الصغير في مركز اهتمام المخطط، هو وكل القوى الحية المتمركزة حوله: المرأة البدوية والشباب المعطل.

2. الموضوع: مراجعة من أجل ترشيد أحسن لمزايا مخطط المغرب الأخضر في شق الدعامة الثانية لفائدة الفلاح الصغير

احتلت الفلاحة منذ الاستقلال مكانة إستراتيجية في مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتعاقبة. وقد عرفت عدة برامج تنموية متنوعة ومختلفة حسب الظروف ومتطلبات العصر، مروراً بالتدخل المباشر للدولة من خلال شركات وطنية تكلفت باستغلال الأراضي المسترجعة، مروراً بمنح امتيازات تحفيزية للخواص وصولاً إلى كراء الأراضي الفلاحية للخواص لمدة طويلة الأمد.

كان الهدف الصريح من وراء هذه المخططات والبرامج هو توفير الاستقلال العُدائي للمغاربة أولاً وثانية الرقي بقطاع الفلاحة إلى دور محرك التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

تدل وثيرة تغيير وتعاقب المخططات التنموية وعدم تجاوز نسبة الفلاحة في الناتج الداخلي الخام عتبة 20% على فقدانها لقوة الوصول إلى الأهداف التي رسمت لها. عدة أسباب تكمن وراء هذا الفشل، من بينها على الخصوص إهمال القدرات المحلية للعالم القروي حيث غابت مقارنة المشورة معها حين تهيئ وسن هذه المخططات، كما أهمل واقع وخصوصيات العالم القروي كعنصر مؤثر.

وفي خضم حركة التنمية التي تعيشها البلاد، تبنى المغرب مخطط التنمية الفلاحية : مخطط المغرب الأخضر.

مخطط عبارة عن إستراتيجية طموحة تتمحور حول مقارنة شمولية تُدمج كل فعاليات القطاع أًفلاحي بمختلف توجهاته، بدءاً بالفلاحة العصرية بكل المواصفات، وصولاً إلى الفلاح الصغير المحدود الإمكانيات. مخطط مبني على دعامين، يلغي المقاربة الازدواجية القديمة التي تتناقض فيها الفلاحة العصرية والفلاحة الصغيرة أو التضامنية.

و يتجلى اهتمام الشبكة المغربية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني في الجانب الأخير من المخطط بدعم الفلاح الصغير بمراجعة تسعى من خلالها إلى تعشير أحسن لمقتضيات المخطط لفائدة الفلاحة لتضامنية.


3. دور الفلاح في التنمية الاقتصادية المغربية

تحتل الفلاحة مكانة مهمة في الاقتصاد المغربي، حيث تساهم في الناتج الداخلي الخام بنسب تتراوح ما بين 15 و20% من سنة إلى أخرى باعتبار التقلبات الجوية والتساقطات المطرية.

توفر ما بين 3 و4 مليون منصب شغل مباشر في العالم القروي و ما يقرب 100.000 غير مباشر في الصناعة الفلاحية التحويلية. كما يساهم القطاع في الصادرات، في الميزان التجاري والأداءات وتوفير العملة الصعبة. رغم كل ذلك، يبقى قطاع الفلاحة مؤهلا للعب دور واحد من أكبر محركات النمو الاقتصادي و الاجتماعي للبلاد والتنمية البشرية المستدامة ؛ زيادة على دوره في ضمان الاكتفاء الذاتي الغذائي.

يقدر رقم معاملات القطاع الفلاحي ب80 مليار درهم سنويا، مقسم على ثلاثة :

- الحبوب و العلف، 12 مليار درهم أي 15%
- تربية المواشي، 32 مليار درهم أي 40%
- الفواكه، الحوامض و الخضروات، 36 مليار درهم أي 45%



يكون سلك الخضروات، الفواكه و الحوامض الفاعل الوحيد في الصادرات ب13 مليار درهم؛ منها ما بين 45 و50% منتجات الصناعة الفلاحية، و50% إلى 55% المواد الطازجة. وما غيرها فلا يتوفر بعد على القدرات الكافية لمباشرة المنافسة الشرسة التي تسود في السوق الدولية.

4. مخطط المغرب الأخضر: الإستراتيجية، الإنجازات والتحديات المستقبلية.

في خضم مسانيرة التحولات الدولية وفي سياق مراجعة سياسة التنمية الفلاحية في المغرب، فقد تبنت السلطات العمومية سنة 2008 مخطط المغرب الأخضر، مخطط التنمية الفلاحية وفق مقاربة شمولية و تُعنى بكل مكونات القطاع، مصنفة إلى الفلاحة العصرية الحديثة من جهة و الفلاحة التضامنية من جهة ثانية.

«... تهدف دعامة الفلاحة العصرية إلى تنمية فلاحية متكاملة، تستجيب لمطالبات السوق، وذلك من خلال انخراط القطاع الخاص في استثمارات جديدة ومنصفة.

في حين أن دعامة الفلاحة التضامنية تسطر لمقاربة ترمي بالأساس إلى محاربة الفقر في العالم القروي عبر تحسين دخل الفلاحين الصغار».

تتمحور إستراتيجية الدعامة الثانية حول مصاحبة الفلاحة التضامنية لإدماجها في شبكة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني. ويسعى المخطط إلى الوصول إلى الأهداف التالية :

- عصرية الفلاحة الصغيرة لمحاربة الفقر
 - إدماج هذه المحاور في إستراتيجية منسجمة للنهوض بالعالم القروي وخلق مصادر بديلة للدخل
- يهدف المخطط من خلال دعامته الثانية إلى إنجاز 454 مشروع استثماري في أفق 2020 بمبلغ إجمالي يقارب 75 مليار درهم. كما تسعى الدولة من خلال تدخلاتها إلى دعم المناطق الأكثر فقرا مستهدفة نذاك 840.000 فلاح صغير.

الآليات الضرورية لإنجاز هذه الإستراتيجية هم :

- تحسين الإنتاجية عبر دورات تَأطير و تنمية العالم القروي
- دعم عمليات تحويل الأنشطة العتيقة إلى أخرى ذات مردودية مرتفعة
- تقوية آليات التجميع في هياكل اقتصاد اجتماعي
- هياكل دعم مشاريع التحويل ومشاريع التكثيف
- إعادة قواعد تسيير الثروة المائية
- تلك هي الخطوط العريضة لمخطط المغرب الأخضر. فما مكانة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني منه؟

5. المرافعة: انتظارات الجمهور المستهدف من طرف مخطط المغرب الأخضر

طرح المشاركون في المناظرة الوطنية التي نظمتها الشبكة المغربية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني بوقنادل يوم 16 يوليوز 2011 ، التساؤلات التالية :

- المشاكل والصعوبات التي تواجه المنتج الصغير
 - المكانة التي يخصصها المخطط للمنتج الصغير
 - تحديات الاقتصاد الاجتماعي و التضامني ومخطط المغرب الأخضر
- للإجابة عن هذه التساؤلات، سعى المشاركون أولاً إلى تحديد و تشخيص العوائق التي تحجب مضامين مخطط المغرب الأخضر في دعامة الثانية عن المنتج الصغير :

تتميش أو إقصاء المنتج الصغير من طرف السياسات التنموية بإيعاز و تحت ضغط الرأسمالية حيث لم يستفيد الفلاح المنتج الصغير من كل المزايا والتحفيزات التي منحت لغيره : بالإعفاءات الضريبية ، استغلال الأراضي المسترجعة، الإعانات المالية المباشرة والغير المباشرة.

- عدم وضوح الرؤيا عند الفلاح الصغير عن مكونات المخطط، من جانب حامل المخطط أولاً، الذي يستعمل مقارنة مُقسية و لا يفهمها الفلاح المنتج الصغير بحكم ثقافته. وثانياً من طرف المستهدف نفسه الذي لا يستطيع ولوج عالم الإدارات بحكم أصوله ووسطه القروي
- انعدام إستراتيجية التواصل لمصاحبة المخطط كما تعد الجهود المبذولة لإيصال المخطط إلى الجمهور المستهدف خجولة جداً.
- انعدام معايير واضحة ومضبوطة لتحديد أهلية المنتج الصغير من أجل استهدافه و بالتالي الاستفادة مما يمنح المخطط
- انعدام قدرة تكتل وتنظيم أنفسهم في تعاونيات وغيرها من التجمعات لكي تضيفهم صفة المحاور القوي بعددهم و هياكلهم.
- الصعوبة أو الحرمان من الوسائل التي تعطيه صفة الفلاح : الأرض ووسائل تمويل مشاريعه
- طرق و مساطر استغلال الثروة المائية التي لم تتطور تجاه الاستعمال المنصف والفعال،

- إقصاء الساكنة المجاورة من استغلال مجال الغابة بقوانين مهالكة
- انطلاقا من هذه الحصيلة و سعيا وراء نيل الأهداف المتوخاة من وراء مخطط المغرب الأخضر، خاصة تحسين مستوى عيش المنتج الصغير في العالم القروي، تأتي التوصيات التالية في شكل مقارنة شمولية لمصاحبة المخطط في اتجاه تعشير أفضل لمقتضياته لتحسين مستوى عيش الفلاح الصغير :
- تحديد رؤيا مجالية وفق مقارنة تشاركية : يبقى نجاح كل إستراتيجية و سياسة تنموية رهين بإشراك كل الفعاليات المعنية في كل مراحلها منذ التهيئ إلى التقييم.
- تقوية القدرات التقنية والتسيير للمنتج الصغير بمصاحبه في أطوار تهيئ مشروع. لا يتوفر المنتج الصغير لا على الإمكانيات الثقافية ولا المالية لإنجاز ولتسيير مشروعه من كل جوانبه، ويؤهله للدخول إلى السوق بما في ذلك السوق الدولية. ولذلك وجب مصاحبه بالتكوين في إطار عملية تجميع في هيكل يوفر له الاستفادة الكاملة من مضمون هذا التكوين وبتكلفة أقل. وتبقى التعاونية الشكل العملي للتجميع و كوسيلة اتصال بين المنتجين الصغار وحاملي المخطط.
- تجنب مقارنة ”المخاطب الوحيد“ واعتماد مقارنة بيداغوجية تأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات الثقافية و المجالية لكل منطقة وناحية، وذلك لمطابقة مكونات المخطط وخصوصيات المجال من أجل حظوظ أوفر لبلوغ الأهداف : الثقافية، المناخ، التربة، الماء الخ..
- إنشاء صندوق خاص لضمان قروض تمويل استثمارات المنتج الصغير. حق يخوله له مشاركته في الناتج الداخلي الخام مثله في ذلك مثل الفاعلين الاقتصاديين الآخرين الذين تمنحهم الدولة مزايا في هذا الباب ؛ رغم ضعف إسهامهم في الاقتصاد الوطني. ذلك لأن النظام البنكي الخاص لا يقرض بدون أخذ ضمانات عينية، الضمانات التي لا يمكن للمنتج الصغير أن يعطيها بحكم افتقاره لها.
- إرساء إستراتيجية التواصل بخصوص مخطط المغرب الأخضر. يبقى بلوغ المخطط لأهدافه مرهون بالإشراك الفعلي للمستهدفين حتى يستوعبوه و يقتنعوا أنه لصالحهم. وبدون ذلك سيكون الفشل مصير المخطط.
- تنمية وتقوية مقومات وميكانزمات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني عند المنتج الصغير. لم يعد هناك شك بأن الاقتصاد الاجتماعي

والتضامني هو الأرضية المثالية التي تمكن المنتج الصغير من النمو والممارسة الاقتصادية بكل ثقة وكرامة. وتبقى التعاونية هي الصيغة الملائمة في الدرجة الأولى.

- تواجه شريحة كبيرة من العاملين في الفلاحة الصغيرة صعوبات في اكتساب أهلية الفلاح وبالتالي الطموح في الاستفادة من مزايا وتحفيزات المخطط، وذلك لفقدانهم صفة "مالك الأرض". تشكل أراضي الجموع الحل العادل لهذه الوضعية، وذلك عبر برنامج شمولي يركز أولاً على مراجعة مساطر وقوانين استغلال أراضي الجموع، وثانياً تجميع ذوي الحقوق، النساء والشباب العاطل بالخصوص، في إطار مقولة الاقتصاد الاجتماعي و التضامني (التعاونية) من أجل استغلال هذه الأراضي بصفة جماعية و بشفافية.

- بما أن أراضي الجموع تملكها جماعات تربطها خصائص وثيقة، فعليه وجب تمتيع هذه الجماعات بإرجاعهم حق استغلالها في إطار يضمن لهم صفة فلاح و يحميهم من هجمات الرأسمال الشرسة و الذي يجري وراء الاستحواذ على هذه الأراضي بأبخس الأثمان. ويتم تجميع هذه الفئة من المنتجين الصغار في تعاونية، تعاضديات التعاونيات، تجمعات ذات منفعة اقتصادية، تكتري الأرض لأمد طويل، ما بين 19 و 99 سنة؛ مما يهيئ أمامهم المجال لإنجاز استثمارات طويلة الأمد. وبهذا سيحقق إنصاف ذوي الحقوق باسترجاعهم أملاكهم، ويمكنهم من تنصيب أنفسهم كمجتمعين لأنفسهم في إطار مخطط المغرب الأخضر؛ ويكونون في مأمن من أضرار التبعية للرأسمال.

- مراجعة أنظمة استغلال الماء: الظروف المائية الحالية، التغيرات المناخية ونذرة الماء، الاستغلال البشع للماء وتبذيره من طرف الفلاحة العصرية، عدم إنصاف الفلاح الصغير، كلها أسباب تفرض حتمية مراجعة نظام استعمال وتسيير الماء.

- لقد أدرج مخطط المغرب الأخضر ضمن برنامجه الأفقي إشكال مراجعة أنظمة تسيير مياه السقي، لكن دون إشارة واضحة للفلاح الصغير. إنه من الضروري أن تشمل كل سياسة ترشيد الماء المنتج الصغير بإزالة كل المعوقات والحواجز أولاً، ثم توفير تسهيلات حصوله على التجهيزات والآليات المقتصدة للماء.

- الثروات الغابوية: تزرع الغابة المغربية بثروات كثيرة ومتنوعة، يمكن للسلطات العمومية أن تثمنها وتُشرك في ذلك الساكنة المجاورة،

خاصة النساء والشباب العاطل : في إطار عقود شراكة توفر لهم مصادر العيش.

خلاصة : إذا كانت الفلاحة العصرية تنفرد بامتيازات مهمة في إطار الدعامة الأولى لمخطط المغرب الأخضر، فإنه يمكن للفلاح الصغير أن يستفيد كذلك من نفس الامتيازات. ذلك بنهج مقارنة تجميع فعاليات مشابهة تحت لواء مقاولة الاقتصاد الاجتماعي و التضامني. ثم تتكامل هذه المقاولات بدورها مع مقاولات أخرى لتكوين تجمع من أجل منفعة اقتصادية، الذي يُنصّب نفسه كمجمع لكل أعضائه مثله في ذلك مثل مجمع الفلاحة العصرية.

لم يعد يشك أحد في قدرة التعاونية على تهيئ الأراضية المثالية لتمكين أعضائها من ممارسة حقوقهم الاقتصادية في وسط يسوده الأمان والثقة بالنفس والكرامة والرغبة في المزيد من التنمية من أجل العيش من ثمرات عمله. ولكل هذا استعان مخطط المغرب الأخضر بالتعاونية الفلاحية لأكادير (COPAG) كمثال يُقتدى به للبحث على الأخذ بمقاربة التعاونية من أجل إنجاحه.

إن تطور مفهوم التعاونية و تجميع العديد منها في مقاولات الاقتصاد الاجتماعي و التضامني (تجمع من أجل منفعة اقتصادية، تعاضدية، نقابة، الخ.) لتكوين قوة اقتصادية هو البديل الذي يجب على السلطات العمومية وكل القوى الحية الملتزمة أن تدعمه.

يبين الرسمين البيانيين الآتيين الجدوى من تجميع الفلاح الصغير لتحسين مدخوله

الرسم البياني الأول:




الدعامة الأولى من مخطط المغرب الأخضر: الرأسمال المجمع

يبين الرسم البياني التالي عملية التجميع التي يتولى الرأسمال الحر تنظيمها والذي يحدد الأثمان حسب قواعد العرض و الطلب. حالة يتحكم فيها الربح الأكثر للرأسمال.

57

الرسم البياني الثاني:



المجمع ذو منفعة اقتصادية ومقايلة الاقتصاد والتضامني

هيكل مركب من المنتج الصغير، من مقايلة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ومن التجمع ذو منفعة اقتصادية، يوزع الأرباح أو الفائض في نهاية المطاف على المنتج الصغير.

6. تشخيص الجمهور المرفوعة إليه العارضة

1.6 - جمهور الدرجة الأولى

يتكون من كل من يملك سلطات أخذ القرار للتعامل مع التوصيات :

- رئيس الحكومة لمكانته في هرم السلطة التنفيذية
- الوزارات المعنية مباشرة و هي : الفلاحة و الصيد البحري، الاقتصاد والمالية، الشؤون الاقتصادية العامة.

2.6 - جمهور الدرجة الثانية:

- يتكون من المؤسسات المؤثرة على جمهور الدرجة الأولى في اتخاذ القرار:
- الغرف وجامعات الغرف المهنية المرتبطة بالفلاحة
- المجتمع المدني و مكونات الاقتصاد الاجتماعي و التضامني
- المجالس المنتخبة المحلية، الجهوية والوطنية

7. قنوات الاتصال

تتحكم نوعية الجمهور المستهدف و المرافعة ذاتها في اختيار قنوات الاتصال. وفي هذه الحالة التي تسعى إلى حمل وحث السلطات العمومية على مراجعة المقاربة التي تنهجها في إنزال مخطط المغرب الأخضر على أرض الواقع ، يمكن ترتيب قنوات الاتصال كما يلي حسب الأهمية بدءا بالعليا :

- التسليم المباشر إلى جمهور الدرجة الأولى و الدرجة الثانية
- تنظيم ندوات حول الموضوع من طرف خبراء تبث عبر وسائل الإعلام السمعي البصري
- تنظيم نقاشات وموائد مستديرة لصالح أصحاب القرار
- حملات تحسيسية عبر الإعلانات، الملصقات.